

مَنَاسِكُ الْحَجِّ يَوْمًا... يَوْمًا

مَجْمَعُهُ وَأَعَدَّهُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ

الْأَسْتَاذُ / مُحَمَّدُ بْنُ وَهَّابٍ
إِمَامٌ أَسَازٌ سَابِقًا، أَسَازُ مَادَّةِ الْعِلْمِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ
بِنَافُوزِ تَوْفِيقِ بُوَعُوثِ الْأَسْبَارِ

دارُ الْفَقَائِ
لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مِنَّا سَيِّدُ الْحَجَّ
يَوْمًا... يَوْمًا

حَقُوقُ الطَّبِيعِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

دار الفرقان للنشر والتوزيع

٢٠ شارع أحمد حسينة - باب الوادي - الجزائر (العاصمة)

جوال: ٥٥٦٩٦٥٨١٠ (٠) ٢١٣ / ٥٥٧٦٤٨٥٥٥ (٠) ٢١٣

dar.alfurquan@gmail.com

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: (يُسْتَحَبُّ أَنْ يَسْتَصْحِبَ مَعَهُ كِتَابًا
وَاضِحًا فِي الْمَنَاسِكِ جَامِعًا لِمَقَاصِدِهَا، وَأَنْ يُدِيمَ مُطَالَعَتَهُ
وَيُكْرِّرُهَا فِي جَمِيعِ طَرِيقِهِ، لِتَصِيرَ مُحَقَّقَةً عِنْدَهُ، وَمَنْ أَخْلَى بِهَذَا
خَفْنًا عَلَيْهِ أَنْ يَرْجِعَ بِغَيْرِ حَاجٍّ لِإِخْلَالِهِ بِشَرْطٍ مِنْ شُرُوطِهِ أَوْ
رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَرُبَّمَا قَلَدَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بَعْضَ
عَوَامِّ مَكَّةَ وَتَوَهَّمَ أَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ الْمَنَاسِكَ فَاعْتَرَّ بِهِمْ وَذَلِكَ
خَطَأٌ فَاحِشٌ).

الجامع في أحكام مناسك الحج والعمرة ص ٥٧



المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله،
أما بعد:

فإن الحج ركنٌ من أركان الإسلام الخمسة، أوجبه الله سبحانه وتعالى على المستطيع من عباده في قوله جلَّ شأنه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(١)، وهو عبادة العمر، وخِتَام الأمر، وتَمَام الإسلام وكمال الدين، وهذه المكانة قد غرسها الله في قلوب المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، فإنَّك تجد المسلم مهما تباعدتْ به الديار، ونأى به المزار يتحرَّق شوقًا إلى زيارة البيت الحرام، وتطلُّ أطياف هذه الزيارة تُداعِبُ خياله، ويملأ الحنين إلى البيت



مناسك الحج يومًا... يومًا

قلبه حتى يأذن الله له بتحقيق هذه الأمنية التي يعتبرها كل مسلم تنويجًا لرحلة العمر، وبابًا للفوز برضوان الله، وهذا الشوق الذي يختلج في قلب كل مسلم إلى بيت الله الحرام، إنما هو تحقيق لدعوة إبراهيم عليه السلام حينما أسكن ابنه إسماعيل عليه السلام وأمه هاجر في رحاب البيت وتركهما، ثم أتجه إلى ربه يُناجيه ويتضرع إليه: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴿٣٧﴾﴾^(١)، وهذا الحنين إلى البيت الذي تفيض به قلوب المسلمين في شتى بقاع الأرض إنما هو استجابة لهذه الدعوات التي فاض بها قلب إبراهيم عليه السلام.

بيت تهفو إليه القلوب المسلمة...

وتلبي له الأفئدة المؤمنة الموحدة.. على اختلاف أجناسها وتعدد ألوانها واختلاف قبائلها وأنسابها قائلة: لبيك اللهم لبيك.. لبيك لا شريك لك لبيك.. إن الحمد والنعمة لك والملك.. لا شريك لك..

روح دَعَاهَا لِلوَصَالِ حَبِيْبُهَا

فَسَعَتْ إِلَيْهِ تَطِيعُهُ وَتَحِيُّهُ



يَا مُدَّعِي صِدْقِ الْمَحَبَةِ هَكَذَا

فِعْلُ الْمُحِبِّ إِذَا دَعَاهُ حَبِيْبُهُ

ومن النَّاسِ من بلغهم الله بيته الحرام، فذاقوا وعرفوا واغترفوا، فمهما ترددوا إليه لا ييغوا عنه حِولاً، إذا ذكروا ببيت الله حَنَوْا، وإذا تذكَّروا بُعِدَهم عنه أُنُوءاً، ثم لا يزالون يجأرون إلى مولاهم بقلوبٍ محترقة، ودموعٍ مستبقة، أن يُعيدَهم إليه مرةً بعدَ مرةٍ، وكرةً بعدَ كرة.

ومنهم من فاته الدُّثُو، فهو يُؤمُّه بقلبه في كل حينٍ وآن، ويُوَلِّي إليه وجهه حيثما كان، قد حُرِّمَ الوصول إلى البيت، وقلبه موصولٌ برب البيت، فإذا أذن مؤذن الحجِّ (حيَّ على الرحيل) تَوَلَّوْا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون، فأقاموا مَأْتَمَ اللَّهْفِ، وأراقوا دموع الأسف^(١)، على أن المتخلف لعذر شريك السائر، كما قال الحبيب ﷺ: (إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا وَادِيًّا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ)^(٢)، حدوهم قول الشاعر:

يَا سَائِرِينَ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ لَقَدْ

سِرْتُمْ جِسْمًا وَسِرْنَا نَحْنُ أَرْوَاحًا

(١) القصيدة الذهبية ص ٦.

(٢) البخاري (٢٨٣٩).



إِنَّا أَقْمَنَّا عَلَىٰ عُذْرٍ وَقَدْ رَحَلُوا

وَمَنْ أَقَامَ عَلَىٰ عُذْرٍ كَمَنْ رَاحَا

ولقد جاء في الكتاب والسنة الأمر بالحج والترغيب في أدائه، وأبانت الأدلة آثاره على أهله في الدنيا والآخرة، إبانة تدفع النفوس المؤمنة إلى المسارعة والمبادرة في طلب ذلك الفضل، قال تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ۖ لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَلْبَاسَ الْفَقِيرِ ۚ﴾^(١)، وعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: (لَا لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ)^(٢)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)^(٣).

ولما كانت هذه العبادة الجليلة قد كثرت مسائلها والأقوال فيها، وقد بينها رسول الله ﷺ، كما في حديث جابر رضي الله عنه، وقد اعتنى الأئمة عليهم رحمة الله بهذا الحديث شرحاً وبسطاً لما تضمنه هذا الحديث من أحكام، وأحكام المناسك

(١) الحج: الآيتان: ٢٧-٢٨.

(٢) البخاري (١٥٢٠).

(٣) البخاري (١٥٢١)، مسلم (١٣٥٠).



أحكام دقيقة، لذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (عِلْمُ المناسك أدق ما في العبادات)^(١).

ورغبة في تذكير وتعريف الإخوة الحجاج بتلك المناسك عازمت بتوفيق الله تعالى على جمع ما يحتاجه الحاج من أحكام وآداب بين دفتي هذا الكتيب، وعنوانته: (مناسك الحج يومًا.. يومًا).

وقد جاء هذا الكتيب في تمهيد وعشرة مباحث وخاتمة:
التمهيد: مقدمات مهمة.

المبحث الأول: اليوم الأول (عند الميقات).

المبحث الثاني: اليوم الثاني (عند الوصول إلى مكة).

المبحث الثالث: اليوم الثالث (أعمال يوم التروية).

المبحث الرابع: اليوم الرابع (أعمال يوم عرفة).

المبحث الخامس: اليوم الخامس (أعمال يوم النحر).

المبحث السادس: اليوم السادس (أعمال أيام التشريق).

المبحث السابع: اليوم السابع (أعمال اليوم الأخير بمكة).

المبحث الثامن: إلى مدينة الحبيب ﷺ.



مناسك الحج يومًا ... يومًا

المبحث التاسع: بين يدي العودة.

المبحث العاشر: أدعية مختارة.

خاتمة: ثم ماذا بعد الحج.

هذا والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه سُبحانه، وأن ينفع به،
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه: محمد بوحرامة^(١)

bmouhamed1979@gmail.com



(١) أخي الحبيب لا تبخل على أخيك بدعوة صادقة بظهر الغيب، كما أرجو إرسال جميع ما تراه من ملاحظات على البريد الإلكتروني، أو برسالة على الجوال (٠٥٥٤٠٤٣٢١٥)، لتعم الفائدة،
جعل الله ذلك في ميزان حسناتك.

قبل أن تحج!



قبل أن تحج!

أيها الحاج الكريم، اعلم وفقنا الله وإياك لمرضاته، وأبعدنا الله وإياك عن مساخطه، أنه يجب عليك قبل أن تحج أن تتأدب بعدة آداب، منها:

- أول ما ينبغي لمن نوى السفر إلى الحج أن يُخلص نية التقرب إلى الله تعالى في جميع أحواله، وليحذر أن يقصد حطام الدنيا أو المفاخرة، أو حيازة الألقاب، أو الرياء والسمعة؛ فإن ذلك سبب في بطلان العمل وعدم قبوله، قال سبحانه: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾^(١).

- وعلى الحاج التفقه في أحكام العمرة والحج، وأحكام السفر قبل أن يسافر، وغير ذلك مما يحتاجه في طريقه إلى أداء المناسك قال ﷺ: (مَنْ يُرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يفقهه في الدين)^(٢).

(١) سورة الأنعام: الآيتان (١٦٢، ١٦٣).

(٢) البخاري (٧١).



- وليعلم الحاج أن الحج عبادة شرعها الله عز وجل لتتقرب بها إليه، وليس مجرد رحلة ونزهة، فليحرص على التوبة من جميع الذنوب والمعاصي.

- ويستحب للحاج أن يكتب وصيته، وما له وما عليه فالأجال بيد الله تعالى، لقول النبي ﷺ: (مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ)^(١).

- ويستحب للحاج أن يوصي أهله بتقوى الله تعالى، وهي وصية الله تعالى للأولين والآخرين: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ تَكْفُرًا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾^(٢).

- ويستحب للحاج أن يودع أهله، وأقاربه، وأهل العلم من جيرانه، وأصحابه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وَدَّعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ الَّذِي لَا تَضِيعُ وَدَائِعُهُ)^(٣).

- وعلى الحاج أن يكثر من الدعاء في السفر؛ فإنه حريٌّ بأن تجاب دعوته، ويُعطى مسألته؛ لقوله ﷺ: (ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ

(١) البخاري (٢٧٣٨)، مسلم (١٦٢٧).

(٢) سورة النساء: الآية ١٣١.

(٣) ابن ماجه (٢٨٧٥)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٦).



الوالد، ودَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، ودَعْوَةُ الْمَظْلُومِ^(١).

- وعلى الحاج أن يعين الضعيف، والرفيق في السفر بالنفس، والمال، فعن أبي سعيد رضي الله عنه أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في سفر فقال: (مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيُعْذِ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيُعْذِ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ)، قال: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ^(٢)، وعن جابر رضي الله عنه قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسِيرِ فَيَزُجِّي الضَّعِيفَ^(٣)، وَيُرْدِفُ، وَيَدْعُو لَهُمْ^(٤)).

- وعلى الحاج أن يستشعر عظمة الزمان والمكان فذلك يعينه على أداء نسكه بخضوع لله، وإجلال له، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾^(٥)، ثم إن ذلك يُصَبِّرُهُ عَلَى بعض ما يلقاه من نصب أو تعب، أو أذى.

(١) أبو داود (١٥٣٦)، الترمذي (١٩٠٥)، ابن ماجه (٣٨٦٢)،، وحسنه الألباني في صحيح سنن

أبي داود (٤٢١/١).

(٢) مسلم (١٧٢٨).

(٣) ومعنى يزجي الضعيف: أي يسوقه ويدفعه حتى يلحق بالرفاق.

(٤) أبو داود (٢٦٣٩)، وصححه الألباني في صحيح أبو داود (١٣٣/٢).

(٥) سورة الحج: الآية ٣٢.

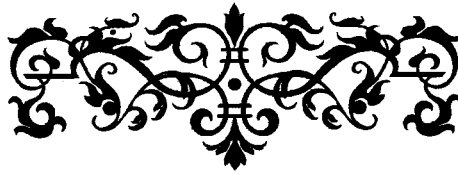


مناسك الحج يومًا... يومًا

- وعليه أن يستحضر انقضاء أيام الحج فهي قليلة معدودة، وسرعان ما تنقضي، فإذا استحضر الحاج ذلك كان دافعاً له إلى اغتنامها، والبعد عما يفسد عمرته، أو ينقص أجره.

وقفة

قال رسول الله ﷺ: (اسْتَمْتِعُوا بِهَذَا الْبَيْتِ، فَقَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ، وَيُرْفَعُ فِي الثَّالِثَةِ)^(١)



(١) ابن خزيمة (٢٥٠٦)، ابن حبان (٦٧٥٣)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب. (١١١٠).



التمهيد : مقدمات مهمة في الحج



مقدمات مهمة في الحج

أولاً: الحج هو القصد إلى بيت الله المعظم لفعل عبادة مخصوصة^(١).

ثانياً: دلّ الكتاب والسنة والإجماع على تعظيم الحج ورفع منزلته، حتى صار وجوب الحج معلوماً من الدين بالضرورة، وهو واجب مرة واحدة في العمر.

ودليل الكتاب قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (٧) ﴿٣﴾.

قال ابن العربي المالكي: (قال علماؤنا: هذا من أوكد ألفاظ الوجوب عند العرب، فإذا قال العربي: لفلان عليّ كذا فقد وكّده وأوجبه، قال علماؤنا: فذكر الله سبحانه الحج بأبلغ ألفاظ الوجوب، تأكيداً لحقه، وتعظيماً لحرمة، وتقوية لفرضه)^(٣).

(١) المفهم ١/١٤٢.

(٢) سورة آل عمران: الآية ٩٧.

(٣) أحكام القرآن (١/٢٨٥).



وقال القرطبي رحمه الله: (فذكر الله الحج بأبلغ ألفاظ الوجوب تأكيداً لحقه وتعظيماً لحرمته، ولا خلاف في فريضته، وهو أحد قواعد الإسلام، وليس يجب إلا مرة في العمر)^(١).

وأما السنة فقول النبي ﷺ: (بُني الإسلام على خمس)^(٢)، وذكر فيها الحج، وقال ﷺ: (أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا...)^(٣).

وأما الإجماع فقد أجمعت الأمة على وجوب الحج على المستطيع في العمر مرة واحدة^(٤).

ثالثاً: أركان الحج: هو ما لا بد فعله ولا يجزئ عنه دم ولا غيره. وأركان الحج أربعة هي:

١- الإحرام.

٢- السعي بين الصفا والمروة.

٣- الوقوف بعرفة.

٤- طواف الإفاضة.

(١) الجامع لأحكام القرآن (٤/ ١٤٢).

(٢) البخاري (٨)، مسلم (١٦).

(٣) مسلم (١٣٣٧).

(٤) قال ابن المنذر: (وأجمعوا أن على المرء في عمره حجة واحدة)، الإجماع ص ١٦.



رابعاً: الأنساك المشروعة ثلاثة: التمتع، والقران، والإفراد.

- التمتع: وهو أن يحرم بالعمرة وحدها من الميقات في أشهر الحج قائلاً عند نية الدخول في الإحرام: (ليبك عمرة)، ويستمر في التلبية، فإذا وصل مكة وبدأ الطواف قطعها، فإذا طاف بالبيت، وسعى بين الصفا والمروة، ثم خلق أو قصّر حلّ له كل شيء حرم عليه للإحرام، فإذا كان اليوم الثامن من ذي الحجة (التروية)، أحرّم بالحج وحده، وأتى بجميع أعماله.

* القران: وهو أن يحرم بالعمرة والحج جميعاً في أشهر الحج من الميقات قائلاً عند نية الدخول في النسك: (ليبك عمرة وحجاً)، أو يحرم بالعمرة من الميقات ثم في أثناء الطريق يدخل الحج عليها ويلبي بالحج قبل أن يشرع في الطواف، فإذا وصل مكة طاف طواف القدوم، وسعى سعي الحج، وإن شاء أخر سعي الحج بعد طواف الإفاضة، ولا يحلق، ولا يقصّر، ولا يحل إحرامه؛ بل يبقى على إحرامه حتى يحل منه بعد التحلل يوم العيد.

* الإفراد: وهو أن يحرم بالحج وحده من الميقات في أشهر الحج قائلاً عند نية الدخول في الإحرام: (ليبك حجاً).

* عمل المفرد كعمل القارن سواء بسواء، إلا أن القارن عليه هدي كالتمتع شكراً لله أن يسّر له في سفره واحدة عمرة وحجاً، أما المفرد فليس عليه هدي.



خامسًا: الحاج الجزائري إما أن يكون:

* ضمن الأفواج التي تُفَّوج إلى المدينة المنورة، وميقاته المكاني في هذه الحالة هو ميقات أهل المدينة ومن أتى على طريقهم (ذو الحليفة)^(١).

* وإما أن يكون ضمن الأفواج التي تفَّوج إلى مكة مباشرة وفي هذه الحالة يتعين عليه أن يقوم ببعض الأمور التي تسبق الإحرام في منزله، وينبغي عليه أن يرتدي ملابس الإحرام قبل وصوله للميقات، والحرص على التلفظ بنية الإحرام في الميقات وذلك عند إعلان طاقم الطائرة بدخول الطائرة المجال الجوي للميقات.

سادسًا: منافع الحج كثيرة وثوابه عظيم، قال تعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾^(٢) فعموم هذه الآية يشمل منافع الحج المعنوية والحسية، فشهود الحج وفعل مناسكه أمثالُ لأمر الله تعالى، وسبب لغفران الذنوب وزيادة الحسنات . ورفع الدرجات، ودخول الجنات، لذا قال الحبيب ﷺ: (وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ)^(٣)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)^(٤).

(١) سمي بذى الحليفة، لأنه كان في بطن الوادي شجرة عظيمة من الحلفاء، وهي التي قالوا: أهلٌ ﷺ من عند الشجرة، فسمي المكان بها من باب تسمية الشيء بما فيه.

(٢) سورة الحج: الآية ٢٨.

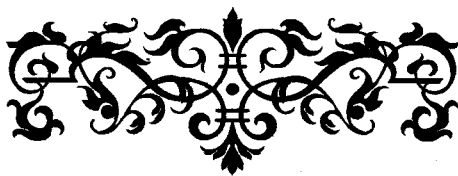
(٣) البخاري (١٧٧٣)، مسلم (١٣٤٩).

(٤) البخاري (١٥٢١)، مسلم (١٣٥٠).



وقفة

قال الحبيب ﷺ: (مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرُضُ الْحَاجَةُ)^(١).



(١) المسند (١/٣١٤)، وصححه الألباني في الإرواء (٩٩٠).

المبحث الأول

اليوم الأول: أعمال الحاج عند الميقات

أولاً - الإحرام

ثانياً - محظورات الإحرام

ثالثاً - ما يباح للمحرم



أعمال الحاج عند الميقات

أولاً- الإحرام

إذا وصل الحاج إلى الميقات، شرع له أمور منها:

- يُستحب للحاج أن يغتسل ويجوز له أن يتطيب بأطيب ما يجد من مسك أو غيره، في رأسه وجسمه، ولا يضره بقاء ذلك بعد الإحرام، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: (كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ حَتَّى أَجِدَ وَيَيْصُ^(١) الطَّيِّبُ فِي رَأْسِهِ وَلِخَيْتِهِ^(٢)).

- والاعتسالة عند الإحرام سنة في حق الرجال والنساء، حتى النفساء والحائض؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: (نَفَسْتُ أَسْمَاءَ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِالشَّجَرَةِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ بِأَمْرُهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهَلَ^(٣)).

(١) الوييص: هو البريق واللمعان.

(٢) البخاري (١٥٣٨، ٢٧١)، مسلم (١١٩٠).

(٣) مسلم (١٢٠٩).



مَناسك الحج يومًا ... يومًا

- ويستحب للرجل أن يُحرّم بإزار ورداء أبيضين نظيفين، وأما المرأة فتحرم بما شاءت من الثياب، لكن عليها أن تتجنب ثياب الزينة.

- وإن كان السفر على متن طائرة لا تتوقف إلاّ في جُدّة، فعلى المعتمر أن يلبس لباس الإحرام في المنزل أو في المطار، وأن يُحرّم بعمره قبل أن يتجاوز الميقات المكاني المتعلق به.

- ويُستحبّ للحاج أن يُحرّم بعد صلاة فريضة إن كان في وقت فريضة، وإلا صلى ركعتين ينوي بهما سنة الوضوء أو سنة الضحى، ونحو ذلك^(١)، قال الشيخ بن الحنفية العابدين حفظه الله: (و الصواب أن من أراد الإحرام ووافق صلاة فريضة صلاها وأحرم عقبها، وإلا فإن صلى عقب الوضوء سنته، وأحرم فقد أحسن)^(٢).

- ثم بعد الفراغ من الصلاة ينوي بقلبه الدخول في نسك العمرة؛ ويستحب التحميد والتسبيح والتكبير قبل الإهلال ويقول: (لَبَّيْكَ عُمْرَةً)، أو (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ عُمْرَةً)، إن كان متمتعاً، ويقول: (لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا)، أو (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ عُمْرَةً

(١) يرى جمهور أهل العلم من الأئمة الأربعة، وغيرهم أن المحرم يصلي ركعتين ويهل بعدها، قال الإمام النووي: (للإحرام ركعتان مخصوصتان)، واختار شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم عدم مشروعية صلاة ركعتين للإحرام، وهو اختيار العلامة ابن عثيمين، انظر الشرح الممتع ٧/ ٧٦.

(٢) العجالة ٣/ ١٥٤.



وحجًّا) إن كان قارنا، ويقول (لَبَّيْكَ حَجًّا)، أو (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ وَحَجًّا) إن كان مفردًا، وله أن يؤخر الإحرام حتى يركب دابته (السيارة أو الحافلة) ويستعد للمسير، فيحرم قبل انطلاقه من الميقات إلى مكة، وليكن إحرامك مصاحبًا لنية النسك مع التلبية مستحضرًا تعظيم الله عز وجل، لما صح عن النبي ﷺ أنه: (لَمَّا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَاسْتَوَتْ بِهِ أَهْلٌ^(١))^(٢)).

- ثم يلبي بما لبي النبي ﷺ به وهو: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ)^(٣)، وكان من تلبيته ﷺ: (لييك إله الحق)^(٤)، وكان ابن عمر يزيد في التلبية: (لييك وسعديك، والخير بيدك، والرغباء إليك والعمل)^(٥).

- ويرفع الرجل^(٦) صوته بذلك لقول النبي ﷺ: (أَتَانِي جَبْرِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ

(١) الإلهال هو رفع الصوت بما أوجبه على نفسه عمرة كانت أو حجة، فيقول اللهم لييك عمرة، أو حجا لمن يريد الحج، ولايجوز التلفظ بالنية في شيء من العبادات في غير هذا الموضع.

(٢) البخاري (١٥٤٦).

(٣) البخاري (١٥٤٩)، مسلم (١١٨٤).

(٤) النسائي (٢٧٥٢)، ابن ماجه (٢٩٢٠)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٨٠ / ٥).

(٥) مسلم (١١٨٤).

(٦) قال ابن عبد البر المالكي: (أجمع العلماء على أن السنة في المرأة أن لا ترفع صوتها، وإنما عليها أن تسمع نفسها).



أَصْحَابِي أَوْ مَنْ مَعِيَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلِيَةِ^(١)، ولقوله ﷺ: (أَفْضَلُ الْحَجِّ: الْعَجُّ وَالثَّجُّ)^(٢)، والعَجُّ: رفع الصوت بالتلية، والثَّجُّ: سيلان دماء الهدي.

- والتلية هي إجابة من العبد لدعوة الله تعالى لخلقه حين دعاهم إلى بيت الحرام على لسان الخليل ﷺ، فَإِنَّ (معنى ليك اللهم) أي: إجابة لك بعد إجابة، وإقامة مني على طاعتك إقامة بعد إقامة.

- والتلية مشروعة في العمرة من الإحرام إلى أن يبدأ في الطواف، فإذا بدأ في الطواف قطع التلية^(٣)، وسُئِلَ الإمام مَالِكٌ عَنِ الرَّجُلِ يَتَعَمَّرُ مِنْ بَعْضِ الْمَوَاقِيتِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَوْ غَيْرِهِمْ مَتَى يَقْطَعُ التَّلِيَةَ قَالَ: (أَمَّا الْمُهْلُ مِنَ الْمَوَاقِيتِ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ التَّلِيَةَ إِذَا انْتَهَى إِلَى الْحَرَمِ، وبلغني أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ).

أما التلية في الحج فيقطعها الحاج عند رمي جمرة العقبة على الراجح^(٤)، لما

(١) الترمذي (٨٢٩)، النسائي (٢٧٣٥)، ابن ماجه (٢٩٢٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٧)، نقل ابن العربي في عارضته (٣/٣٦) عن ابن القاسم أنه قال: (...فإن ابتدأها، ولم يُعدها، فعليه دم في أقوى قوله)، يقصد الإمام مالك رحم الله الجميع.

(٢) الترمذي (٨٢٧)، ابن ماجه (٢٩٢٤)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/٤٨٦).

(٣) الموطأ ١/٤٦١.

(٤) رواية عن مالك ذكرها القاضي عبد الوهاب في الإشراف (١/٤٧٩).



جاء في الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنه: (لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ)^(١).

ثانيا - محظورات الإحرام^(٢)

والمقصود بمحظورات الإحرام: هي الأمور التي منع الشارعُ المُحَرِّم منها، وحرَّمها عليه ما دام مُحَرِّمًا، وهذه المحظورات هي:

- يَحْرُمُ عَلَى الْمُحَرِّمِ إِزَالَةُ الشَّعْرِ مِنْ جَمِيعِ الْبَدَنِ بِحَلْقٍ أَوْ غَيْرِهِ بِلَا عَذْرٍ؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾^(٣)، وهذا نص على حلق الرأس، ويُقاس عليه سائر شعر البدن.

- وَيَحْرُمُ عَلَى الْمُحَرِّمِ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ مِنَ الْيَدَيْنِ أَوْ الرِّجْلَيْنِ بِلَا عَذْرٍ؛ لَأنَّه إِزَالَةٌ جُزْءٍ مِنْ بَدَنِهِ تَحْصُلُ بِهِ الرِّفَاهِيَّةُ، فَأَشْبَهَ إِزَالَةَ الشَّعْرِ، قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: (وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْمُحَرِّمَ مَمْنُوعٌ مِنْ أَخْذِ أَظْفَارِهِ)^(٤)، إِلَّا إِذَا انْكَسَرَ ظَفْرُهُ وَتَأَذَّى بِهِ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَزِيلَ الْمُؤْذِيَ مِنْهُ فَقَطْ، وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

(١) البخاري (١٥٤٤)، مسلم (١٢٨٢).

(٢) أرجع ابن جُزِّي في القوانين الفقهية ص (٢٤٨، ٢٥٠) ممنوعات الحج إلى أربعة أصول هي: لبس المخيط، ترفيه البدن وتنظيفه، الصيد، النساء.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

(٤) الإجماع ص ٦٣



- ولا يجوز للرجل ستر رأسه لا بمخيط كالقلنسوة ولا بغيره كالعمامة،
والخرقة لقول النبي ﷺ عندما سُئل ما يلبس المحرم من الثياب، قال ﷺ: (لَا
تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا الْبُرَانِسَ...) ^(١)، وأما غير
المتصل الملاصق كالخيمة والشمسية ^(٢)، وسقف السيارة فلا بأس به؛ وأما
الوجه فقد اختلف العلماء ^(٣) في جواز تغطيته للرجل وعدمها، قال الإمام مالك:
إحرام الرجل في وجهه ورأسه ^(٤)، وعليه فالأحوط ^(٥) في مثل هذا ترك التغطية،
والله أعلم.

- وَيَحْرُمُ عَلَى الْمَرْأَةِ لُبْسُ النَّقَابِ، والبرقع، والقفازين؛ لقول النبي ﷺ: (وَلَا

(١) البخاري (١٨٣٨، ١٥٤٢)، مسلم (١١٧٧).

(٢) نقل ابن عبد البر الإجماع على جواز الاستئصال بالثابت فقال: وأجمعوا أن للمحرم أن يدخل
الخباء والفسطاط، وإن نزل تحت شجرة أن يرمي عليها ثوبا، واختلفوا في استئصاله على دابته، أو
على المحمل.

(٣) اختلف أهل العلم في ذلك على ثلاثة أقوال، والقول بعدم الجواز هو مذهب أبي حنيفة،
ومالك، واختاره ابن باز، قال القاضي عبد الوهاب في الاشراف ٢/ ٣٣٩: (لا يغطي المحرم وجهه،
وإن غطاه فلا فدية عليه).

(٤) المدونة الكبرى ١/ ٣٦٢.

(٥) قلت احتياطا لأن تغطية الوجه وحده لا تُصَوَّرُ إلا بتغطية جزء من الرأس.



تَتَقَبُّ الْمَرْأَةُ الْمُحَرَّمَةُ، وَلَا تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ^(١)، ولها أن تَسُدَّ عَلَى وَجْهِهَا ثوبًا لحاجة كُحْرٍ، أو بردٍ، أو خوف فتنة.

- وَيَحْرُمُ عَلَى الذَّكَرِ لُبْسُ الْمَخِيطِ^(٢) أو المنسوج على قدر البدن أو العضو كالقميص، والسراويل، والبرانس، والجوربين والقُفَّازَيْنِ والملابس الداخلية، والخُفَّ^(٣)، وكل ثوبٍ مَسَّه ورس (وهو ثمرُ شَجَرٍ أَصْفَرُ اللَّوْنِ أَصْفَرُ يُصْبَغُ بِهِ) أو زعفران، لحديث ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ، وَلَا الْبَرَانِسَ، وَلَا الْخِفَافَ إِلَّا أَحَدٌ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ)^(٤)، ويجوز لبس ساعة اليد ونظارة العين والخاتم^(٥)، وطقم الأسنان وحمل الحقيبة على الكتف وجاز للمرأة لبس

(١) البخاري (١٨٣٨)، مسلم (١١٧٧).

(٢) ليس المقصود بالمخيط كل ما يخاط، بل المقصود الملابس المفصلة على قدر العضو دخل فيها خيط أم لا، بل لو خاط ملابس الإحرام ليسد خروق لا بأس بذلك.

(٣) قال العلامة أحمد حماني رحمته الله في الإحرام ص ٤٠: (نهى النبي ﷺ بالنهي عن لبس الخُفَّافِ على كل سائر للرجلين، كالجوارب).

(٤) البخاري (١٣٤، ٣٦٦)، مسلم (١١٧٧).

(٥) من علماء المالكية من يرى أن المُحَرَّم له لبس الخاتم ولا فدية عليه، انظر مواهب الجليل ١٤٢/٣، وجاءت الرخصة من بعض الصحابة، منهم عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما، انظر السنن الكبرى



مناسك الحج يومًا... يومًا

الحلي ونحو ذلك، لكن عليها البعد عن الزينة وما يلفت النظر إليها.

- وَيَحْرُمُ عَلَى الرجل والمرأة استعمال الطيب بعد الإحرام في الثوب أو البدن ولقوله ﷺ: (وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا الْوَرْسُ)^(١)، أما الطيب الذي تطيب به قبل الإحرام فلا يضر بقاؤه بعد الإحرام؛ لأن الممنوع في الإحرام ابتداء الطيب لاستدامته كما تقدم.

- ويتجنب المحرم رجلا كان أو امرأة قتل الصيد أو التعرض له، سواء كان مأكول اللحم أم لا، وحشيا أم متأنسا، ويحرم التعرض له أو لأفراخه وبيضه، بطرد أو إفزاع...؛ لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ﴾^(٢)، وأما صيد البحر فحلال فيجوز للمحرم صيد السمك من البحر، وكذلك يجوز له ذبح الحيوان الأهلي^(٣) كالدجاج، والغنم والإبل...

- وكذلك يحرم على المُحْرَم الجماع ودواعيه، من كلام في النكاح أو في النساء أو الاستماع إلى الأغاني التي فيها ذكر النساء أو...، لقوله تعالى: ﴿فَلَا

(١) البخاري (١٨٣٨)، مسلم (١١٧٧).

(٢) سورة المائدة: الآية ٩٥.

(٣) الحيوان نوعان: حيوان مستأنس وهو ما كان داخل البلد ويمكن مسكه وتذكيته، كالأغنام والبقر والدجاج، وحيوان متوحش وهو الذي يستوحش من الإنسان، وهو على قسمين: مأكول كالغزلان والأرانب، وغير مأكول كالسباع.



رَفَتْ^(١)، ويدخل في الرفث مقدمات الجماع كالتيقيل، و...

- ولا يتزوج المحرم، ولا يزوج غيره بولاية ولا وكالة، ولا يخطب، ولا يتقدم إليه أحد يخطب بنته أو أخته أو غير ذلك، قال النبي ﷺ: (لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ)^(٢).

تنبيه: هناك محظورات من نوع آخر لا يترتب على فاعلها الكفارة، ولكنها تؤثر على النسك بالنقص، وقد توصله إلى حرمان الأجر، كما نراه في كثير من المعتمرين من التدخين والسب والشتم والجدال ورفع الصوت وغير ذلك من الأمور التي هي أخطر من المحظورات الظاهرة.

ثالثا- ما يباح للمحرم

- يجوز للمحرم أن يستعمل المرهم، والسواك ومعجون الأسنان، أما النكحة الطبية التي تصاحب معجون الأسنان كرائحة النعناع مثلاً فلا تضر؛ لأنها ليست طبياً.

- يجوز للمُحْرَم أن يحك شعره ويمشطه برفق، ولو سقط من شعره شيء فهو شعر ميت ولا شيء عليه.

(١) سورة البقرة: الآية ١٩٧.

(٢) مسلم (١٤٠٩).



- يجوز للمحرم دهن الشقوق التي في اليدين أو الرجلين، قال الإمام مالك: (من دهن شقوقاً في يديه أو في رجله بزييت أو شحم أو ودك فلا شيء عليه، وإن دهن بطيب فعليه الفدية)^(١).

- للمحرم أن يغسل ثيابه، التي أحرم فيها من وسخ ونحوه، ويجوز له إبدالها بغيرها إذا كانت الثياب الثانية مما يجوز للمحرم لبسه.

- يجوز للمحرم قلع الضُّرس وقطع الظُّفر إذا انكسر، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (المُحْرِمُ يدخل الحمام، ويَتَرَجُّ ضِرْسَهُ، وإن انكسر ظُفْرُهُ طَرَحَهُ، أَمْطَوْهُ عَنْكَمُ الْأَذَى؛ إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْنَعُ بِأَذَاكُمُ شَيْئًا)^(٢).

- ويجوز للمُحْرِمِ قتل الذباب والبراغيث والبعوض إذا كثر بحيث لا يمكن تفاديه، وقتل الفَوَاسِقِ الْخَمْسِ، وكل مؤذٍ من الدواب، فعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ: (خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ يَقْتُلُهُنَّ فِي الْحَرَمِ الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ^(٣) وَالْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ^(٤))^(٥).

(١) المدونة ١/ ٤٦٥.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٥ / ٦٢).

(٣) الحِدَاةُ: طائر من الجوارح ينقض على الدواجن فيخطفها، حتى قيل أخطف من الحِدَاةِ.

(٤) الكلب العقور: هو كل سبع يعقر أي يجرح ويفترس كالأسد، النمر، الذئب، سماها الشارع كلب لاشتراكها في السبعية.

(٥) البخاري (٤٣١٤، ١٨٢٩)، مسلم (١١٩٨).



- يجوز للمرأة لبس الحُلِيِّ، ونحو ذلك؛ فعن نافع: (أن نساء عبد الله بن عمر كُنَّ يَلْبَسْنَ الحُلِيَّ وهنَّ مُحَرِّمَاتٌ)^(١).

- يباح للمُحَرَّم تغطية وجهه اضطراراً؛ فعن القاسم قال: (كان عثمان بن عفان، وزيد بن ثابت، ومروان بن الحكم يَخْمُرُونَ وجوههم وهم مُحَرِّمُونَ)^(٢).

- بعض النساء إذا طهرت من الحيض أو النفاس حال الإحرام تغتسل ثم تتبع مكان الدم في فرجها بشيء من الطيب كعادتها قبل الإحرام، والصحيح أن ذلك لا يجوز؛ لأن المحرم والمحرمة منهيان عن الطيب؛ كما صح بذلك الخبر عن النبي ﷺ، والإجماع منعقد على المنع من ذلك.

- من ارتكب محظوراً من محظورات الإحرام أو فاته شيء من المناسك فعليه أن يسارع بسؤال أهل الفتوى من المختصين حتى يتدارك أمره، ولا يسأل من ليس من أهل الفتوى، ولا يفتي في أمور الدين من ليس أهلاً لذلك، فكم من الناس قد فسدت عمرته بسبب فتوى العوام للعوام بغير علم.

وقفة

الكَوْنُ كُلُّهُ يُلَبِّيْ مَعَ الْمَلْبِيِّ وَيُرْدَدُ مَعَ الْمُحَرَّمِينَ تَعْظِيماً لِهَذَا الشَّعَارِ، وَإِظْهَاراً لِفَضْلِ هَذِهِ الْعِبَادَةِ وَكَأَنَّكَ صِرْتَ كَالدَّالِّ عَلَى هَذِهِ الْفَضِيلَةِ، فَلَبَّتِ مَعَكَ سَائِرُ

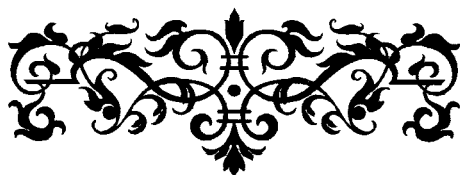
(١) ابن أبي شيبة ٢٨١/٣ برقم (١٤٢١٠).

(٢) السنن الكبرى البيهقي (٥/ ٥٤).



مناسك الحج يومًا... يومًا

المَخْلُوقَاتِ حَوْلَكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى مِنْ عَنْ يَمِينِهِ
وَشِمَالِهِ: مِنْ حَجَرٍ، أَوْ شَجَرٍ، أَوْ مَدْرٍ، حَتَّى تَنْقَطِعَ الْأَرْضُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا)^(١).



(١) الترمذي (٨٢٨)، ابن ماجه (٢٩٢١)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب ٢ / ٢٢.

المبحث الثاني

اليوم الثاني : أعمال الحاج عند الوصول إلى مكة

أولا - الطواف

ثانيا - السعي بين الصفا والمروة

ثالثا - الحلق أو التقصير



أعمال الحاج عند الوصول إلى مكة

أولاً - الطواف

فإذا وصل الحاج إلى مكة يشرع له ما يأتي:

- يسن الاغتسال عند دخول مكة إن تيسر لأن النبي ﷺ فعل ذلك.

- ومن لم يتيسر له الغسل قبل دخول المسجد الحرام تَوْضُأً لطوافه إن لم يكن متوضئاً ليُطَوِّفَ على طهارة؛ والطهارة شرطٌ للطواف عند جمهور العلماء، لحديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: (أَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ)؛ ولقوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها: (أَفْعَلِي كَمَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي) ^(١).

فإذا دخل المسجد الحرام قدم رجله اليمنى وقال: (أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) ^(٢).

(١) البخاري (١٦٤١)، مسلم (١٢٣٥).

(٢) البخاري (١٦٥٠)، مسلم (١٢١١).

(٣) أبو داود (٤٦٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/١٣٦).



مناسك الحج يومًا... يومًا

- وينبغي له أن يستحضر عند رؤية الكعبة ما أمكنه من الخشوع والتَّذَلُّلُ والخضوع والمهابة، ويشرع رفع اليدين لثبوتِه عن ابن عباس رضي الله عنهما، ويدعو بما تيسر له، وإن قال: (اللهم أنت السلام ومنك السلام فحِّينَا ربَّنَا بآلِ السَّلام) ^(١) فهو ثابت.

- وبعد دخوله المسجد فليكن أول ما يقصده الحاج ^(٢) بعد نيّة الطواف ^(٣) المبادرة إلى الحجر الأسود ^(٤) فيستقبله، ثم يستلمه يمينه

(١) أثر عمر رضي الله عنه رواه البيهقي في السنن الكبرى ٧٣/٥، وصححه الألباني في مناسك الحج والعمرة ص ١٩.

(٢) هذا هو طواف القدوم بالنسبة لمن أفرد الحج، ولمن قرن، وهو واجب ولا يسقط إلا إذا خشي الحاج فوات الوقوف بعرفة ولا شيء عليه، أما المتمتع فطوافه هذا طواف العمرة، ولكنه يقوم مقام طواف القدوم، فينبغي أن يبادر إليه المُحرم فورًا بعد دخول مكة.

(٣) قال الشنقيطي: (أظهر أقوال العلماء، وأصحها إن شاء الله أن الطواف لا يفتقر إلى نية تخصه، لأن نية الحج تكفي فيه، وكذلك سائر أعمال الحج كالوقوف بعرفة، والمبيت بمزدلفة، والسعي، والرمي كلها لا تفتقر إلى نية؛ لأن نية النسك بالحج تشمل جميعها، وعلى هذا أكثر أهل العلم)، أضواء البيان (٤/ ٤١٤).

(٤) الحجر الأسود في ركن الكعبة يلي البيت من جانب المشرق، ويقال له الركن الأسود، وله وللركن اليماني اليمانيان، وهو حجر من الجنة، قطره حوالي ثلاثين سنتيمترا، ويحيط به إطار من الفضة عرضه عشرة سنتيمترات حماية له من التشقق، وارتفاع الحَجَرِ الْأَسْوَدِ من الأرض ١٥٠ سم تقريبا، وهو مغروس في بناء الكَعْبَةِ.



مناسك الحج يومًا... يومًا

ويقبله إن تيسر^(١)، فإن شق التقبيل مَسَحَهُ بيده وقبّل يده، فإن شق المسح أشار إليه بيده اليمنى، ولا يقبل ما يشير به، ويفعل ذلك في كل شوط.

- ويقول عند استلام الحجر الأسود بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أو يقول الله أكبر، مرة واحدة ولا يُشرع تكرار التكبير.

- ويُشرع له التكبير كلما حاذى الحجر الأسود، حتى في نهاية الشوط الأخير لأنه يحاذيه^(٢).

- ثمَّ يبتدئ في الطواف بالبيت، ويجعل الكعبة عن يساره، ويدور حولها من الحَجَرِ الأسود إلى الحَجَرِ الأسود شوط.

- فإذا وصل الركن اليماني (وهو ثالث الأركان بعد الحجر الأسود) استلمه بيده في كلِّ طوفة إن تيسر بدون تقبيل، فإن لم يتيسر له استلامه انصرف، ولا يزاحم عليه، ويقول بين الركن اليماني والحجر الأسود: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾^(٣)، قال الشيخ

(١) قال الذهبي في السير ٢٤/٤: (وقبّل حجراً مُكْرَماً نَزَلَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَضَعَ فَمَكَ لَأَيُّمَا مَكَانًا قَبَّلَهُ سَيِّدُ الْبَشَرِ يَبْقِي، فَهَتَاكَ اللَّهُ بِمَا أَعْطَاكَ، فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ مَفْخَرٌ)، واستحب بعض الفقهاء أن يكون تقبيل الحجر الأسود بدون صوت للقبلة، قال الخطاب في مواهب الجليل ١٠٨/٣: (ورجح غير واحد الجواز).

(٢) فتاوى ابن باز ٢٢٥/١٧.

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٠١.



مناسك الحج يومًا... يومًا

ابن حنفية العابدين: (المشروع في الركن اليماني إنما هو استلامه بوضع اليد عليه في كل شوط، فإن لم يقدر على ذلك، فلا يشير إليه بيده)^(١).

- ويكون طوافه من بعد الحجر^(٢) (حجر الكعبة)، فلو طاف من داخله لم يصح طوافه، لأن الله أمر بالطواف بالبيت لا بالطواف فيه، والحجر من البيت، قال العلامة محمد Sharf رحمه الله: (ويكون جسمه خارج الحجر^(٣) والشاذوران ولا يلصق جسمه به وإلا بطل طوافه)^(٤).

- وعلي العبد أن يجتهد في الدعاء فإنما جعل الطواف بالبيت لإقامة ذكر الله تعالى^(٥)، وأما ما يضعه البعض من تحديد دعاء لكل شوط فإن هذا من البدع

(١) العجالة ٣/ ١٧٠.

(٢) هو المكان الملاصق لجدار الكعبة الشمالي، وقد أحيط المكان ببناء مستدير على شكل نصف دائرة، وتسمية الحجر بحجر إسماعيل لا أصل لها، لأنه بُني بعد إسماعيل عليه السلام، بته قريش لما قصرت بهم النفقة عند بناء الكعبة، وسُمي بالحجر لأن قريش حجرت على الموضع ليُعلم أنه من الكعبة.

(٣) ليس كل ما هو مطوق ومقوس من الحجر بل هو من جدار الكعبة إلى ستة أو سبعة أذرع وما وراءها فليس من الكعبة.

(٤) مناسك العمرة والحج ص ١٠٢.

(٥) قال الشيخ بن حنفية العابدين في العجالة ٣/ ١٦٩: (لو قرأ الطائف القرآن سرا فلا بأس بذلك إن شاء الله، فإن قراءة القرآن خير ما يتكلم به المرء).



المحدثة التي يجب التحذير منها.

- وفي هذا الطواف ينبغي للرجل أن يفعل شيئين:

الأول: الاضطباع من ابتداء الطواف إلى انتهائه، والاضطباع: أن يكشف كتفه الأيمن، بأن يجعل وسط رداءه تحت إبطه الأيمن وطرفه على كتفه الأيسر، فإذا فرغ من الطواف أعاد رداءه إلى حالته قبل الطواف؛ لأن الاضطباع محله الطواف فقط.

الثاني: الرَّمْل^(١) في الأشواط الثلاثة الأولى فقط، والرَّمْل: هو إسراع المشي مع مقارنة الخطوات، وأما الأشواط الأربعة الباقية فليس فيها رَمْل، وإنما يمشي كعادته.

- وينبغي للطائف أن يُوالي طوافه، فلا يُفَرِّق بين الطَّوْفَاتِ السَّبع.

- فإذا أتم الطواف سبعة أشواط غطى كتفه الأيمن ثم يتقدم إلى مقام إبراهيم

فيقرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾^(٢)، ثم يصلي ركعتين خلف المقام^(٣) يقرأ

(١) الرمل خاص بطواف القدوم وطواف المعتمر، نقل الإجماع على ذلك ابن عبد البر في الاستذكار ٤/ ١٩٠.

(٢) سورة البقرة: الآية ١٢٥.

(٣) هو مقام إبراهيم عليه السلام قبالة البيت، وفيه أثر قدمي الخليل عليه السلام، لكن الحفر الذي فيه الآن لا يظهر أثر القدمين، وقد قال المؤرخون أن هذا الأثر ظل إلى أول الإسلام، غير أنه أذهب مسح



مناسك الحج يومًا... يومًا

في الأولى بعد الفاتحة ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾^(١)، وفي الثانية ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٢)، وركعتي الطواف من الواجبات عند المالكية، وإيقاعهما خلف المقام هو المندوب، فإن كان زحام فالأولى أن تصليا حيث يطمئن المصلي ويحضر قلبه.

- ويُستحب له أن يذهب إلى زمزم ويشرب منها، ويصبّ على رأسه لفعل النبي ﷺ^(٣).

- وإذا شرب من ماء زمزم، فليستقبل القبلة، ويذكر الله، وليتضع منه، وليحمد الله تعالى، ويدعو بما أحب.

- ثم إذا فرغ من ذلك ذهب إلى الحجر الأسود واستلمه إن تيسر له، والمشروع هنا الاستلام فقط، فإن لم يتمكن من الاستلام انصرف ولا يشير إليه.

- فإذا فرغت من ذلك فاعمد إلى المُلتزم^(٤)، وهو الجدار بين الحجر الأسود وباب الكعبة المشرفة، فضع عليه صدرك ووجهك وذراعيك وكفيك، واضرع للكریم الوهاب.

الناس بأيديهم.

(١) المسند (٣/ ٣٩٤) برقم (١٥٢٤٣)، وقال محققو المسند: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٢) قال الدردير المالكي في الشرح الكبير ٤٢/ ٢: (وندب وقوف بالملتزم بعد الطواف وركعتيه).



تنبيهات

- إذا وصل الحاج إلى المسجد الحرام وكانت عليه صلاة فائتة فإنه يصلي الفائتة قبل أن يشرع في الطواف.

- إذا أقيمت صلاة الفريضة، فعلى الحاج أن يقطع الطواف بنية الرجوع إليه بعد الصلاة، فإذا قُضيت الصلاة يبدأ من حيث وقف^(١).

- الشَّاذِرَوَانُ^(٢) من البيت وليس من أرض المطاف فلا يصح الطواف عليه، ذلك لأنه في الحقيقة لم يطف بالبيت وإنما طاف على البيت، لكن الآن لا يمكن الطواف عليه لأنه مائل والله الحمد.

- ينبغي على المعتمر أن يحرص على أن لا يولي البيت ظهره، أو يعطيه وجهه، كما يحصل أحياناً في حال الزحام.

- يظن الكثير أن استلام الحجر والركن اليماني من أجل التبرك، بينما هو متابعة للنبي ﷺ، وقد فهم الصحابة رضوان الله عليهم هذا الأمر وعلموه وعملوا به فأتبعوا الله واتبَعوا الرسول ﷺ، أوجز ذلك عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في كلمته الشهيرة لَمَّا جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ؛ قَالَ: (إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ

(١) مواهب الجليل (٤ / ١٠٥).

(٢) الشَّاذِرَوَانُ هو البناء المحيطُ بأسفل جدار الكعبة المكرمة ويشبه بالرصيف.



مناسك الحج يوماً... يوماً

وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ^(١).

- بعض المعتمرين يتهاون في ستر عورته؛ فتراه وقد ظهر من جسده شيء مما تحت السرة، أو... فعليه أن يتعاهد عورته فيسترها إذا انكشفت؛ ويستر العورة شرط في صحة الطواف، لا يصح الطواف بدونه، قال ابن عبد البر: (وهذا مما لا خلاف فيه بين العلماء)^(٢).

- إذا شك المعتمر في عدد الأشواط بيني علي ما غلب علي ظنه ويكمل، أما لو شك بعد الطواف والانصراف للسعي فإن الشك لا يؤثر^(٣).

ثانياً- السعي .

ثم ينطلق الحاج^(٤) إلى السعي بين الصفا، ويشرع لمن أراد السعي ما يأتي:

- أن يخرج إلى المسعى من باب الصفا لكونه ﷺ خرج منه، ولأنه أقرب الأبواب إلى الصفا، فإذا دنا من الصفا قرأ: ﴿ إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ

(١) البخاري (١٥٩٧)، مسلم (١٢٧٠).

(٢) التمهيد ٦/٣٧٦.

(٣) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٢٥٠/٧).

(٤) السعي هنا للمتمتع هو سعي العمرة، فالمتمتع له سعيان الأول للعمرة عند قدومه والثاني للحج، أما الحاج المفرد والقارن فلهم سعي واحد، يجب الإتيان به قبل الوقوف بعرفة.



الله^(١)، ولا يقرأها في غير هذا الموضع، ويقول: (أبدأ بما بدأ الله به)^(٢).

- ثم يرقى على الصفا حتى يرى البيت فيستقبل القبلة فيوحد الله ويكبره، ويقول: (اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ)، يكرّر ذلك ثلاث مرات، ويدعو بين التهليلات بما شاء من الأدعية، ويرفع يديه بما تيسر من الدعاء.

- ثم ينزل من الصفا إلى المروة فيمشي حتى يصل إلى العلم الأخضر الأول فيسعى الرجل^(٣) سعيًا شديدًا بقدر ما يستطيع من غير أدّة إلى العلم الأخضر الثاني ويقول بينهما: (رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ)^(٤).

- ثم يسير على عادته إلى المروة فيرتقي عليها ويستقبل القبلة ويقول مثل ما قاله في الصفا من تكبير وتوحيد ودعاء.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٥٨.

(٢) مسلم (١٢١٨).

(٣) الإسراع بين الميلين في حق الرجال دون النساء، لأن حالهن مبني على الستر، فالسنة في حقهن المشي.

(٤) ابن أبي شيبه (٤/٤، ٦٨/٦٩) عن ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهما بإسنادين صحيحين وصححه الألباني موقوفًا في مناسك الحج والعمرة، ص ٢٨.



- ثم ينزل من المروة إلى الصفا فإذا وصل إلى العمود الأخضر الأولِ هَرَوَلَ، أي: أسرع بقدر ما يستطيع من غير أذِيَّةٍ إلى العمود الأخضر الثاني، ويقول بينهما: (رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ)، فإذا جاوز العلم الثاني مشى كعادته إلى أن يصل إلى الصفا، فإذا وصل قال وفعل كما قال وفعل أول مرة.

- ويقول في سعيه ما أحب من ذكرٍ ودعاءٍ، ويكثر من ذلك.

- ويُعَدُّ السعي من الصفا إلى المروة شوطًا، ومن المروة إلى الصفا شوطًا ثانيًا، ويُتِمُّ سعيه بسبعة أشواط، يبتدئ الشوط الأول بالصفا وينتهي الشوط السابع بالمروة.

- وبعد الانتهاء من السعي والخروج خارج أروقة الحرم لا ينسى المعتمر أن يخرج بقدمه اليسرى، وأن يدعو بالدعاء الثابت المأثور عن الرسول ﷺ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ) (١).

تنبيهات

- السعي لا يُجْزئُ إِلَّا إِذَا تَقَدَّمَ طَوَافٌ صَحِيحٌ فَهُوَ تَبَعٌ لِلطَّوَافِ، فإن سعى قبل الطواف لم يصحَّ سعيه، وبه قال جمهور العلماء على وجوب ترتيب السعي



بعد الطواف.

- لا يشترط للسعي طهارة، لكن ينبغي أن يكون المُحَرِّم على طهارة لأنها من سنن السعي قال ابن المنذر: (وأجمعوا على أنه من سعى بين الصفا والمروة من غير طهر أن ذلك يُجزئه)^(١).

- والمستحب الموالاة بين أشواط السعي، فلو فصل بين الأشواط بفواصلٍ طويل، صار كالتارك، وعليه سعيّ جديد، ولو توقف لحاجة كأكُل، أو شرب، أو استراحة فلا حرج، صح عَنْ سَوْدَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا طَافَتْ بَيْنَ الصَّافَا وَالْمَرْوَةِ مِنَ الْعِشَاءِ إِلَى أَنْ نَوْدِيَ بِالْأُولَى مِنَ الصُّبْحِ (وَكَانَتْ امْرَأَةً ثَقِيلَةً)^(٢)، قال الإمام مالك: (من جلس بين ظهراي سعيه شيئاً خفيفاً فلا شيء عليه، وإن تناول حتى يصير تاركاً للسعي الذي كان فيه، فليبتدئ، ولا ييني)^(٣).

- لو حاضت المرأة بعد الطواف حول البيت، فإنها تؤدِّي سَعِيَهَا، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهَا.

- طواف النساء وسعيهن مشي كله وأجمع أهل العلم أنه لا رمل على النساء حول البيت ولا بين الصفا والمروة.

(١) الإجماع ص ٢١.

(٢) الموطأ ١/ ٥٠١.

(٣) النوادر والزيادات ٢/ ٣٨٢.



ثالثاً- الحلق أو التقصير

- فإذا أتم الحاج المتمتع^(١) سعيه سبعة أشواط فليحلق رأسه وليقصّر من شعره، وإن كانت امرأة قصّرت ولم تحلق لأنّ الحلق خاصٌّ بالرجال، ويجب أن يكون الحلق شاملاً لجميع الرأس، وكذلك التقصير يعم به جميع جهات الرأس، والتقصير أفضل للحاج المتمتع، وخاصة إذا لم يبق بينه وبين يوم إحرامه بالحج قدراً ما يطول فيه شعر رأسه لو حلقه.

- وأما المرأة فإنها تقصّر من شعرها بمقدار أنملة، والأنملة هي رأس الأصبع، فعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلْقٌ إِنَّمَا عَلَى النِّسَاءِ التَّقْصِيرُ)^(٢).

- ومن آداب الحلق:

- ألا يحلقه بنفسه: بل يحلق له غيره.

- أن يبدأ الحالق بشق رأسه الأيمن: والدليل عليهما حديث أنس رضي الله عنه: (أن

رسول الله ﷺ لما رمى الجمرَةَ ونَحَرَ نُسْكَه وحلَّق، ناولَ الحَالِقَ شُقَّهُ الأيمن

(١) أخي الحاج إن كنت مفرداً أو قارناً فلا تحلق رأسك ولا تقصره ولا تتحلل، بل تظل محرماً إلى اليوم العاشر من ذي الحجة (رمي جمرة العقبة).

(٢) أبو داود (١٩٨٥)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ١/ ٥٥٥.



فحلقه...^(١).

- أن يأخذ من ظفره وشاربه بعد الحلق فقد صح عن ابن عمر رضي الله عنهما.
وبهذا الحلق والتقصير يكون الحاج المتمتع قد تحلل من عمرته فيحل له كل شيء حُرِّمَ عليه بالإحرام، ويبقى متحللاً مع المحافظة على الصلوات بالمسجد الحرام والتطوع بالطواف، حتى يصل يوم التروية أي اليوم الثامن من ذي الحجة.

تنبيهات

- بعض الحجاج يحلق بعض الرأس كمقدمته أو مؤخرته أو نصفه أو ربعه، وهذا غلط بين، فالحلق أو التقصير لا بد فيه من التعميم فيحلق رأسه كله أو يقصره كله.

- بعض الحجاج يلتزم بأدعية غير ثابتة قبل حلق رأسه (أو بعده) وهذا لا أصل له في الشرع.

- بعض الحجاج يقصّر في نفس المسعى وهذا من سوء الأدب، فهذه الأماكن ينبغي أن تساعد الحجاج على نظافتها وتعاون في دفع الأذى عنها، ولا شك أن تقصير الشعر داخل المسعى فيه إيذاء للآخرين بتطاير الشعر عليهم،



كما أن فيه إرهاباً للعاملين في النظافة دون أدنى حاجة.

- ما ورد أنه بعد الحلاقة يصلى ركعتين لا يصح.

- إذا حَلَقَ خارج مكة جاز ذلك بشرط أن تكون ملابس الإحرام عليه، ولا يخلعها إلا بعد الحلق.

وقفة

حول الكعبة وصال واتصال... وصال بالأجيال السابقة، واتصال بالملا الأعلى، تطوف نفوس المؤمنين على الأرض حول الكعبة، وتطوف أرواحهم مع الملا الأعلى في السماء، مع ملائكة الله الحافئين حول العرش، فيا لها من روعة! ويا له من جلال! ملائكة تطوف في السماء حول العرش، وعباد يطوفون على الأرض حول البيت، والعرش فوق البيت، فيعلو الوصال، ويتحقق الاتصال، وتسمو النفوس فوق الماديّات، وتحلّق الأرواح في السماء، فتعلو وتعلو؛ حتى تتحرّر من جاذبيّة الشهوات الأرضيّة، والنزوات الماديّة، فيشعر الحاجُّ بسعادة لا مثيلَ لها، فتبكي العين، ويخشع القلب، وتتألق الرُّوح، وينشط الذّهن؛ سعادةً وفرحاً، وتعظيمًا لشعائر الله، وإجلالاً لبيت الله، وإخلاصاً لذات الله ربّ العالمين.



المبحث الثالث : اليوم الثالث

أعمال الحاج يوم التروية
(الثامن من ذي الحجة)



أعمال الحاج يوم التروية

- إذا كان يوم التروية^(١)، وهو اليوم الثامن من ذي الحجة يُحرّم المُتَمَتِّع بالحج^(٢) قبيل صلاة الظهر من الموضع الذي نزل فيه من غير أن يذهب إلى البيت الحرام ليحرم عنده.^(٣)

- ويُسنُّ عند هذا الإحرام^(٤) ما سبق ذكره عند الإحرام الأول من الاغتسال والتطيب وإزالة الشعر وغير ذلك، وينوي بعده الحج بقوله: (لَبَّيْكَ حَجًّا، لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ

(١) سمي بذلك لأنَّ النَّاس كانوا قديمًا يَتَرَوَّوْنَ فيه الماء لما بعده، إذ لم يكن بمنى ولا عرفات ماء.

(٢) القارن والمفرد باقيا على إحرامهما، فإذا جاء اليوم الثامن ذهبا إلى منى وصليا فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر.

(٣) المتمتع الذي لم يجد الهدي، يتعين عليه أن يُحرّم قبل يوم التروية ليتمكن من صوم ثلاثة أيام في الحج، ولو أحرّم يوم التروية لم يبق له غير يومين، فيصوم بعض أيام التشريق.

(٤) لا يشترط للحاج تغيير ثياب الإحرام التي أحرّم بها في عمرته كما لا يشترط أن تكون جديدة.



لَكَ)، وَيُسْتَحَبُّ لَهُ الْإِكْثَارُ مِنَ التَّلْبِيَةِ وَلَا يَقْطَعُهَا حَتَّى يَرْمِيَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ الْكُبْرَى^(١) يَوْمَ النَّحْرِ.

- وَإِنْ كَانَ خَائِفًا مِنْ عَائِقٍ يَمْنَعُهُ مِنْ إِتِمَامِ الْحَجِّ شَرَعَ لَهُ أَنْ يَشْتَرِطَ قَائِلًا:
فَإِنْ حَبَسَنِي حَابِسٌ فَمَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ خَائِفًا مِنْ عَائِقٍ لَمْ يَشْتَرِطْ.

- ثُمَّ يَتَوَجَّهُ إِلَى مَنَى^(٢)، وَيُسْتَحَبُّ الْإِكْثَارُ مِنَ الدَّعَاءِ وَالتَّلْبِيَةِ عِنْدَ التَّوَجُّهِ إِلَى مَنَى، يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: (مَا أَهْلٌ مُهْلٌ قَطُّ إِلَّا بُشِّرُ، وَلَا كَبَّرٌ مُكَبَّرٌ قَطُّ إِلَّا بُشِّرُ)^(٣)، فَيَصْلِي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ كُلِّهَا فِي مَنَى قَصْرًا بَلَا جَمْعٍ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَجْمَعُ فِي مَنَى وَإِنَّمَا جَمَعَ فِي عَرَفَةَ وَمَزْدَلِفَةَ^(٤).

- وَيُسْتَحَبُّ لِلْحَاجِّ أَنْ يَبِيتَ بِمَنَى لَيْلَةَ عَرَفَةَ لِفِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْحِكْمَةُ فِي هَذَا

(١) أَيْدِ ذَلِكَ الْبَاجِي فِي الْمَتَّقَى (٢/٢١٦) بِقَوْلِهِ: (مَا تَظْمَنَهُ الْحَدِيثُ أَظْهَرَ عِنْدِي وَأَقْوَى فِي

النَّظَرِ)، وَهُوَ رَوَايَةٌ عَنْ مَالِكٍ ذَكَرَهَا الْقَاضِي عَبْدُ الْوَهَّابِ فِي الْإِشْرَافِ (١/٤٧٩).

(٢) مَنَى بِكَسْرِ الْمِيمِ سَمِيَتْ بِذَلِكَ لِمَا تُمْنَى بِهَا مِنَ الدَّمَاءِ أَيْ تَرَأَى.

(٣) الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٧٧٩٧)، وَحُسْنُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١١٣٧).

(٤) قَالَ مَالِكٌ: (أَهْلٌ مَنَى يَتَمَوَّنُونَ بِمَنَى، وَيَقْصُرُونَ بِعَرَفَةَ، وَأَهْلٌ عَرَفَةَ يُتَمَوَّنُونَ بِهَا، وَيَقْصُرُونَ بِمَنَى)

النُّوَادِرُ وَالزِّيَادَاتُ ٤١٨/٢، وَقَالَ الشَّنْقِيطِيُّ: (أَظْهَرَ قَوْلِي أَهْلَ الْعِلْمِ عِنْدِي: أَنَّ جَمِيعَ الْحَاجِّاجِ يَجْمَعُونَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَيَقْصُرُونَ، وَكَذَلِكَ فِي جَمْعِ التَّأْخِيرِ فِي مَزْدَلِفَةَ يَقْصُرُونَ الْعِشَاءَ، وَأَنَّ أَهْلَ

مَكَّةَ وَغَيْرِهِمْ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ)، أَضْوَاءُ الْبَيَانِ (٤/٤٣٩).

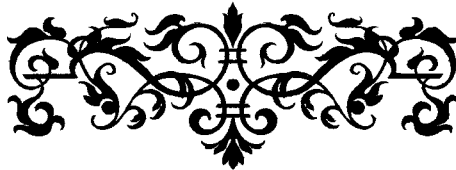


المبيت الاستعداد للوقوف بعرفة، والله أعلم.

تنبيه: أعمال الحج تبدأ من ضحى يوم التروية، وعليه فمن لم يصل إلى مكة إلا يوم التروية بعد خروج الناس إلى منى، فإنه لا يتمتع بالعمرة إلى الحج، كمن قَدِمَهَا بعد الظهر من هذا اليوم (يعني يوم التروية)، فمتهى التمتع دخول الحج كما في حديث جابر رضي الله عنه: (فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّروِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مِنًى فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ)^(١)، وعلى هذا فمن حصل له مثل ما ذكرنا أن يُحرم بالحج مفردا، أو بالحج والعمرة قارنا^(٢).

وقفة

يوم التروية يوم ذهاب الحجاج إلى المبيت بِمِنًى، فينطلقون كأمواج البحر؛ مُهَلِّلِينَ مُكَبِّرِينَ، داعين مُلَبِّينَ، فَرِحِينَ مُسْتَبْشِرِينَ، يبيتون بِمِنًى، ويستعدون للصعود لعرفات الله في اليوم التالي، إنها فرحة العُمر، ودوحة الحياة، وبستان الدنيا، وزاد الآخرة لكل الأجيال، الأجيال العاملة لدين الله، الْمُحِبَّةَ لِعِبَادَةِ الله، المشتاقة للقاء الله.



(١) مسلم (١٢١٨).

(٢) مجموع فتاوى ابن عثيمين (٢٢/٥١-٥٦).

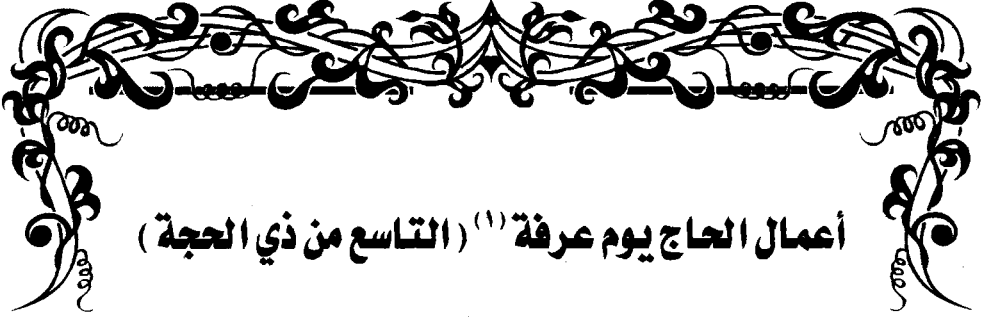
المبحث الرابع

اليوم الرابع:

أعمال الحاج يوم عرفة (التاسع من ذي الحجة)

أولا- الوقوف بعرفة

ثانيا- المبيت بمزدلفة



أعمال الحاج يوم عرفة^(١) (التاسع من ذي الحجة)

أولاً- الوقوف بعرفة^(٢)

- يصلي الحجاج الفجر بمنى، فإذا طلعت الشمس شرع التوجه لجميع الحجاج من منى إلى عرفات بسكينة ووقار، ملين ومكبرين، ذاكرين الله تعالى ومعظمين، متصفين بالضراعة والعبودية له، ويسن الإكثار من التكبير والتلبية، لقول أنس رضي الله عنه: (كَانَ يَهْلُ مِنَّا الْمُهْلُ فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ وَيُكَبِّرُ مِنَّا الْمُكَبِّرُ فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ)^(٣).

- ويُسنُّ الاغتسال لمناسك عرفة كغسل دخول مكة، قال الشيخ بن حنفية العابدين الجزائري: (غسل من غير ذلك يامرار اليد فقط)^(٤).

(١) الفرق بين (عرفة) و (عرفات)؟ من العلماء من لم يفرق بينهما، ومنهم من قال: عرفة إذا أضيف إليه الزمان واليوم، وعرفات: إذا أضيف إليه المكان.

(٢) اسم لموضع الوقوف وهو واد فسيح الأرجاء يبعد عن مكة المكرمة مقدار ٢٥ كلم.

(٣) البخاري (١٦٥٩)، مسلم (١٢٨٥).

(٤) العجالة ١٧٦/٣.



مناسك الحج يومًا... يومًا

- وَيُسَنُّ النَّزُولُ بِـ (نَمْرَةٍ)^(١)، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ سُنَّ لِلْإِمَامِ أَوْ نَائِبِهِ أَنْ يَخْطُبَ خُطْبَةً يُبَيِّنُ فِيهَا مَا يُشْرَعُ لِلْحَاجِّ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَمَا بَعْدَهُ، وَيَأْمُرُهُمْ فِيهَا بِتَقْوَى اللَّهِ وَتَوْحِيدِهِ، وَالْإِخْلَاصِ لَهُ فِي كُلِّ الْأَعْمَالِ، وَيُحَذِّرُهُمْ مِنْ مُحَارَمَةِ تَعَالَى، وَيُوصِيهِمْ فِيهَا بِالْتِمَسُّكِ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ.

- وَبَعْدَ الْخُطْبَةِ يَصَلِّيُ الْحَاجُّ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ قَصْرًا وَجَمْعًا فِي وَقْتِ الْأُولَى بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ^(٢)، لَفَعْلِهِ ﷺ^(٣).

- وَإِنْ شَقَّ عَلَى الْحَاجِّ النَّزُولُ بِـ (نَمْرَةٍ)، نَزَلَ عَرْفَهُ وَدَخَلَ حُدُودَهَا وَهَنَّاكْ لُوحَاتٍ إِرْشَادِيَّةٍ تَبَيِّنُ ذَلِكَ ثُمَّ يَصَلِّيُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمْعًا، وَلَا يَصَلِّيُ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

- وَإِنَّمَا كَانَ الْجَمْعُ جَمْعَ تَقْدِيمٍ لِيَطُولَ وَقْتُ الْوُقُوفِ وَالِدُّعَاءِ حَتَّى وَلَوْ وَافَقَ يَوْمَ عَرَفَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّهَا تَسْقُطُ عَنِ الْحَاجِّ وَلَا يَصَلِّيُ بَيْنَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا شَيْئًا.

(١) نَمْرَةٌ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ فَاصِلٌ بَيْنَ حُدُودِ الْحَرَمِ وَبَيْنَ عَرَفَةَ، لِأَنَّ عَرَفَةَ خَارِجَ الْحَرَمِ.

(٢) قَوْلُ الْمَالِكِيَّةِ بِأَذَانَيْنِ وَإِقَامَتَيْنِ رِعَايَةً لِأَصْلِ التَّأْذِينِ لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَخَالَفَهُمْ فِي ذَلِكَ الْقُرْطُبِيُّ فِي الْمَفْهُومِ ٣/٣٦٣، وَبِهِ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ وَابْنُ الْمَاجْشُونِ وَابْنُ الْمَوَازِ، انْظُرْ حَاشِيَةَ الدُّسُوقِيِّ عَلَى مُخْتَصَرِ خَلِيلٍ ٢/٤٤.

(٣) مُسْلِمٌ (١٢١٨).



- وبعد الخطبة والصلاة يتدبّر وقت الوقوف بعرفة^(١) كما فعل النبي ﷺ فإنّه رَكِب ناقته وأتى الموقف فوقف عند الصَّخَرَات واستقبل القبلة فلم يزل واقفاً غربت الشمس وذهبت الصُّفْرَةُ قليلاً.
- ويكون صعوده إلى عرفات ونزوله في مكانه بسكينة ووقار، وذكر وتلبية، ويتبعد عن أذية الآخرين ومزاحمتهم والتضييق عليهم.
- ويمتد وقت الوقوف بعرفة إلى طلوع الفجر من يوم العيد، فمن وقف بعرفة من ذلك ساعة من ليل أو نهار فقد تم حجه.
- ويجب على الحاج أن يتأكد من أنه داخل عرفة لا خارجَها^(٢)، والأفضل أن يجعل جبل الرحمة بينه وبين القبلة إن تيسر له ذلك^(٣)، فإن لم يتيسر استقبالهما استقبال القبلة، وإن لم يستقبل الجبل؛ لأن النبي ﷺ قال: (وَوَقَفْتُ هَهُنَا وَعَرَفَةُ

(١) قال ابن عبد البر: (ولا يجزئ الوقوف بالنهار قبل الزوال بإجماع، ولا حكم له، وإنما أول وقت الوقوف بعد جمع الصلاتين: الظهر والعصر في أول وقت الظهر) الكافي في فقه أهل المدينة (١/ ٣٥٩).

(٢) قال العلامة أحمد حماني رَحِمَهُ اللهُ فِي الإِحْرَام ص ٥٠: (نمرة ليست من عرفة، والمسجد القديم خارج منها والجديد فيه جزء هو منها).

(٣) مسلم (١٢١٨).



كُلُّهَا مَوْقِفٌ^(١).

- وعليه أن يجتهد في ذكر الله تعالى بالأذكار المأثورة والتلبية والأدعية الجامعة لخيري الدنيا والآخرة، وهي في كلِّ وقت لا سيما في عشية هذا الموقف العظيم، يرفع يديه حال الدعاء بالتضرُّع إليه والتذلُّل بين يديه وحضور قلب مخلصًا عبادته لله رب العالمين، ويُستحب له الإكثار من التهليل والتكرار منه، فَإِنَّهُ خَيْرُ الذِّكْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ، لقوله ﷺ: (أَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)^(٢).

- ولا يفوت الوقوف بعرفة إلا بطلوع الفجر من يوم النحر، فعن عبد الرحمن بن يعمر قال: شهدت رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة، وأتاه ناس من أهل نجد، فقالوا: يا رسول الله كيف الحج؟ قال: (الْحَجُّ عَرَفَةَ، فَمَنْ جَاءَ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ لَيْلَةٍ جَمَعَ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ)^(٣).

- والسنة للواقف بعرفة أن يكون مفطرًا اقتداءً بالنبي ﷺ، فقد أرسلت إليه أم

(١) مسلم (١٢١٨).

(٢) مسلم (٢١٣٧).

(٣) أبو داود (١٩٤٩)، الترمذي (٨٨٩)، النسائي (٣٠١٦)، ابن ماجه (٣٠١٥)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ١ / ٥٤٧.



الفضل بقدر لبن وهو واقف على بغيره فشربه^(١).

- وأما الصعود على جبل عرفة كما يفعله الكثير من الحجاج فإنه لا أصل له، بل هو كسائر أرض عرفة، وعرفة كلها موقف، وكل أرضها سواء إلا موقف رسول الله ﷺ فالوقوف فيه أفضل من الوقوف في غيره^(٢).

- فإذا غربت الشمس وتحقق من غروبها انصرف الحاج إلى مزدلفة بسكينة، ووقار، لفعل النبي ﷺ، وقوله: (أيها الناس السكينة السكينة)^(٣)، وقال حينما سمع زجراً شديداً وضرباً وصوتاً للإبل: (أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِيْضَاعِ)^(٤)، ومن هذا أخذ عمر بن عبدالعزيز قوله لما خطب بعرفة: (لَيْسَ السَّابِقُ مِنْ سَبَقَ بَعِيرُهُ وَفَرَسُهُ، وَلَكِنْ السَّابِقُ مَنْ غُفِرَ لَهُ)^(٥)، ولا تنس أخي الحاج كثرة الذكر والتضرع إلى الله مع التلبية.

(١) البخاري (١٩٨٨)، مسلم (١١٢٣).

(٢) جزم النووي بذلك في الإيجاز ص ٣١.

(٣) مسلم (١٢١٨).

(٤) معناه أن السير السريع والتكلف بالإسراع فيه ليس من البر، انظر: فتح الباري لابن حجر، ٥٢٢/٣.

(٥) البخاري (١٦٧١).

(٦) فتح الباري لابن حجر ٥٢٢/٣.



- ولا شك أن لزوم سنة النبي ﷺ والعمل بنصحه في هذه المناسك من أسباب المغفرة لكن إذا رأى الحاج فرجة أمامه في الطريق فإنه يسرع فيها قليلا مع الحذر من أذية الحجاج وإزعاجهم، فعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ قَالَ كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ)^(١)، الْعَنْقُ: هو السير الذي بين الإبطاء والإسراع، وهو سير سهل في سرعة، والفَجْوَةُ: الموضع المتسع بين الشيئين، والنَصُّ: التحريك حتى يخرج أقصى سير الناقة.

- وعرفة يوم العتق من النار ومغفرة الذنوب، فعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ فَيَقُولُ مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ)^(٢).

- وهو يومٌ مباهاة الله تعالى الملائكة بأهل عرفة، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي أَتَوْنِي شُعْنًا غُبْرًا)^(٣).

(١) البخاري (١٦٦٦)، مسلم (١٢٨٦).

(٢) مسلم (١٣٤٨).

(٣) مسند الإمام أحمد ٢/ ٢٢٤ برقم (٧٠٨٩)، ابن حبان (٣٨٥٢)، ابن خزيمة (٢٨٣٩)،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٨٦٨)



تنبيهات

- أجمع العلماء على أن الوقوف بعرفة ركن من أركان الحج، قال ابن المنذر: (أجمعوا على أن الوقوف بعرفة فرض، ولا حج لمن فاتته الوقوف بها)^(١).

- السنة أن لا يدخل عرفة إلا بعد الزوال لفعله ﷺ، بل وشدد النووي وقال: (يتعين على الإمام أن يمنعهم من الدخول لعرفة قبل الزوال)، قال ابن عبد البر: (ولا يجزئ الوقوف بالنهار قبل الزوال بإجماع، ولا حكم له، وإنما أول وقت الوقوف بعد جمع الصلاتين: الظهر والعصر في أول وقت الظهر)^(٢).

- لا بدّ في وقوف عرفة وقوف جزء من الليل، قال ابن الحاجب: (الفرض من الوقوف الركن أدنى حضور جزء من الليل وجزء من عرفة حيث شاء سوى بطن عُرنة)^(٣).

- ينبغي التأكد للواقف بعرفة أنه قد وقف في حدود عرفة لأنه مكان محدود شرعاً.

- كل أرض عرفة يصح الوقوف فيها إلا موضع (عُرنة) لنهي النبي ﷺ:

(١) الإجماع ص ٥٧.

(٢) الكافي في فقه أهل المدينة (١/ ٣٥٩).

(٣) منسك خليل ص ٨٦، وعُرنة واد بعذاء عرفات بين العلمين اللذين على حد الحرم.



(وارفعوا عن بطن عُرنة).

ثانيا- المبيت بمزدلفة^(١)

- إذا وصل الحاج مزدلفة^(٢) صلى بها المغرب ثلاث ركعات، والعشاء ركعتين، جمعًا؛ لفعل النبي ﷺ^(٣)، سواء وصل الحاج إلى مزدلفة في وقت المغرب أو بعد دخول وقت العشاء، لكن إن لم يتمكن من وصول مزدلفة قبل نصف الليل؛ فإنه يصلي ولو قبل الوصول إلى مزدلفة، ولا يجوز أن يؤخر الصلاة إلى بعد نصف الليل، بل يصلي في أي مكان كان، ولا يصلي بينهما نافلة^(٤).

- ويبيت الحاج في هذه الليلة بمزدلفة وجوبا ويحرص أن ينام مبكرًا^(٥)؛

(١) قال المالكية بوجوب النزول بمزدلفة واستحباب المبيت، قال الشيخ بن حفية العابدين: (الظاهر وجوب المبيت، يدل عليه أنه إنما رخص في تركه للمعذور وقال بلزوم الهدي لمن لم يبيت القاضي عبد الوهاب في الإشراف (١/٤٨٣))، العجالة (٣/١٨٢).

(٢) موضع بمكة، قيل: سميت بذلك لاقتراب الناس إلى منى بعد الإفاضة من عرفات واجتماعهم فيها، ولها اسمان آخران جَمْع، والمشعر الحرام، وحدود مزدلفة معروفة اليوم بلوحات كبيرة مكتوب عليها: (بداية مزدلفة) عند الدخول، و(نهاية مزدلفة) عند الخروج.

(٣) مسلم (١٢١٨).

(٤) البخاري (١٦٧٢)، مسلم (١٢٨٠).

(٥) يبدأ وقت النزول بالمزدلفة بعد أن يفيض الناس من عرفات بعد غروب الشمس إلى الإسفار



ليكون نشيطًا لأداء مناسك الحج يوم النحر.

- إذا تبين الفجر الثاني صلى الفجر في أول وقته ثم يقف عند المشعر الحرام وهو جبل في مزدلفة ويستقبل القبلة ويدعو الله^(١)، ويكبره، ويهلله، ويوحده^(٢)، ويكثر من الدعاء ويرفع يديه، ويُستحب له أن يستمر على ذلك حتى يسفر جدًّا، وحيثما وقف من مزدلفة أجزاء ذلك؛ لقول النبي ﷺ: (وَقَفْتُ هَاهُنَا^(٣) وَجَمَعْتُ كُلَّهَا مَوْقِفًا^(٤))، وجمع هي مزدلفة.

- ويجوز للنساء مطلقًا، والصبيان، وكبار السن الدفع من مزدلفة بعد منتصف الليل أن ينزلوا من مزدلفة إلى منى^(٥).

- فإذا أسفر^(٦) جدًّا دفع من مزدلفة إلى منى قبل طلوع الشمس^(٧)، ولا يغفل خلال سيره إلى منى عن كثرة ذكر الله تعالى، واستغفاره مع التلبية.

قبل أن تطلع الشمس.

(١) مزدلفة كلها موقف، ومن فاته الوقوف به فلا دم عليه، الذخيرة ٣/ ٢٦٣.

(٢) مسلم (١٢١٨).

(٣) ها هنا: يعني المشعر الحرام، مرقاة المفاتيح للقاري: (٥/ ٤٨٦).

(٤) مسلم (١٢١٨).

(٥) اختاره ابن باز (١٦/ ١٤٢)، والألباني في منسكه ص ٣٢.

(٦) أسفر الصبح إذا أضاء.

(٧) وذلك ليخالفوا أهل الجاهلية فإنهم كانوا لا ينصرفون إلا بعد طلوع الشمس.



- والسنة أن يلتقط هذا اليوم سبع حصيات مثل حصى الخذف؛ ولتكن أكبر من الحمص وأصغر من الفول، ويجوز لقطه من منى، أما في الأيام الثلاثة فيلتقط من منى أو من غيرها كل يوم إحدى وعشرين حصاة يرمي بها الجمار الثلاث^(١).

- يكثر الحاج من التلبية في سيره إلى منى، فإذا وصل إلى مُحَسَّر^(٢) استحَب له الإسراع قليلاً إن استطاع ذلك دون أذى لأحد؛ لفعل النبي ﷺ^(٣).
- ثم يأخذ الطريق الوسطى التي تخرجه على الجمرة الكبرى.

وقفة

إنَّه يوم الوداع، لقاء وداع رسولٍ لأُمَّته، وداعاً لهذه الدار الفانية إلى دارٍ باقية، لا نَصَبَ فيها ولا تعب، لا همَّ فيها ولا حزن، ما أروعها من ساعة! وما أجمله من لقاء! اجتمع فيه من أرسله الله رحمةً للعالمين مع الجموع الحاشدة، الخاشعة، المتضرِّعة، وكلُّهم أعيُنُ راعية، وقلوب واعية، وأذانٌ صاغية لنظرات

(١) العرف الناصر ص ٣٤٨.

(٢) مُحَسَّر: وإد بين مزدلفة ومنى، وهو من منى، وهو المكان الذي أصاب أصحاب الفيل ما قصَّه الله علينا، وسمي مُحَسَّر لأن الفيل حُسِرَ فيه.

(٣) حرك النبي ﷺ ناقته فيه وأسرع السير، وهذه كانت عادته ﷺ في المواضع التي نزل بها بأس الله تعالى بأعدائه.



مناسك الحج يومًا... يومًا

الوداع، وكلمات الوداع، كلمات مَنْ لا ينطق عن الهوى؛ ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾^(١) لقد أنصتِ الدنيا بأُسرّها؛ لتسمع كلامَ الصادق الأمين وهو يقول:
(أيّها الناس، اسمعوا قولِي؛ فإنّي لا أدري لعلّي لا ألقاكم بعد عامي هذا).



(١) النجم الآية: ٤.

المبحث الخامس

**اليوم الخامس : أعمال الحاج يوم النحر
(العاشر من ذي الحجة)**



أعمال الحج يوم النحر (العاشر من ذي الحجة)

فَإِذَا وَصَلَ السَّائِرُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ شَرَعَ لِلْحَاجِّ الْأَعْمَالُ
الآتية:

- رمي جمره العقبة

- ذبح الهدي

- الحلق والتقصير

- الطواف (والسعي لمن عليه سعي)^(١).

والأفضل أن يرتبها الحاج على هذا الترتيب^(٢)، وأكثر أعمال الحج تقع في هذا
اليوم، ولذا سمي يوم الحج الأكبر، وتفصيل ذلك فيما يأتي:

(١) رتب بعض أهل العلم هذه الأمور بكلمة (رنحط) ليسهل حفظها.

(٢) فَتَقْدِيمُ الرَّمْيِ عَلَى الْحَلْقِ وَعَلَى الْإِفَاضَةِ وَاجِبٌ، فَإِنْ حَلَقَ قَبْلَ الرَّمْيِ أَوْ طَافَ لِلْإِفَاضَةِ قَبْلَهُ
لَزِمَهُ دَمٌ، بِخِلَافِ تَأْخِيرِ الذَّبْحِ عَنِ الرَّمْيِ أَوْ تَأْخِيرِ الْحَلْقِ عَنِ الذَّبْحِ فَمَنْدُوبٌ، كَتَأْخِيرِ الْإِفَاضَةِ عَنِ
الذَّبْحِ.



- إذا وصل الحاج إلى منى قطع التلبية عند جمرة العقبة^(١)، ثم يرمي الجمرة بسبع حصيات^(٢) مُتَعاقبات^(٣)، يرفع يده مع كل حصاة^(٤)، ويكبر مع كل حصاة^(٥)، ويستحب له عند الرمي أن يجعل منى عن يمينه ومكة عن يساره، وهذه الجمرة الوحيدة التي يُستحب للحاج أن يرميها ضحى يوم النحر، أما بقية الأيام فلا تُرمى الجمار الثلاث إلا بعد الزوال، فعن جابر رضي الله عنه قال: (رَمَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ ضَحًى وَرَمَى بَعْدَ ذَلِكَ بَعْدَ الزَّوَالِ)^(٦).

- فإذا فرغ الحاج من رمي جمرة العقبة نحر هديه أو ذبحه، أو يدفع ثمنه للمؤسسة المصرفية التي تُشرف على مشروع الإفادة من لحوم الهدي

(١) جَمْرَةُ الْعُقْبَةِ تَخْتَصُّ بِأُمُورٍ: صَحَّةُ رَمْيِهَا بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ قَبْلَ الزَّوَالِ بِخِلَافِ رَمْيِ غَيْرِهَا لَا يَصَحُّ إِلَّا بَعْدَ الزَّوَالِ، وَلَا يُرْمَى فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ إِلَّا هِيَ، وَلَا يُوقَفُ عِنْدَ رَمْيِهَا لِلدُّعَاءِ بِخِلَافِ غَيْرِهَا (٢) وَتِلْكَ الْحَصِيَّاتُ فِي الْقَدْرِ مِثْلُ حَصَى الْخَذْفِ، وَحَصَى الْخَذْفِ هُوَ الَّذِي يُرْمَى بِالْأَصَابِعِ. (٣) فَشَرَايِطُ الصَّحَّةِ لِلرَّمِي: كَوْنُ الْمَرْمِي حَجْرًا، فَلَا يَصَحُّ بِطِينٍ وَلَا مَعْدِنٍ، وَكَوْنُ الرَّمِي بِالْيَدِ، فَلَا يَصَحُّ بِقَوْسٍ وَلَا بِرَجْلٍ وَلَا بِفَمٍ، وَأَنْ يُرْمِيَ كُلَّ حَصَاةٍ بِإِنْفِرَادِهَا، فَإِنْ رَمَى بِالسَّبْعِ مَرَّةً وَاحِدَةً اعْتَدَّ بِوَاحِدٍ.

(٤) قال العلامة أحمد حماني في الإحرام ص ٦٠: (الْحَصِيَّاتُ الَّتِي يُرْمَى بِهَا قَدْرُ الْقَوْلِ أَوْ النَّوَاةِ أَوْ دُونَ الْأَنْمَلَةِ، وَلَا يَجْزِي الصَّغِيرُ جَدًّا كَالْحَمْصَةِ، وَيَكْرَهُ الْكَبِيرُ خَوْفَ الْإِذَايَةِ).

(٥) البخاري (١٧٥٠)، مسلم (١٢٩٦).

(٦) البخاري معلقًا مجزومًا به، قبل الحديث (١٧٤٦)، مسلم (١٢٩٩).



والأضاحي هناك لتنوب عنه في الذبح^(١)؛ ويُستحب أن يقول عند ذبحه أو نحره: (بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ)^(٢)، ويُستحب أن يأكل من هديه، ويهدي ويتصدق؛ ويجوز له أن يذبح في منى أو في مكة؛ لقول النبي ﷺ: (نَحَرْتُ هَهُنَا وَمِنَى كُلَّهَا مَنَحَرٌ فَأَنْحِرُوا فِي رِحَالِكُمْ)^(٣)، قال العلامة أحمد حماني رَحِمَهُ اللَّهُ: (لولا هذا القول من رسول الله ﷺ لاعتقد الناس أنه لا يجوز نحر من حاج إلا في مكان نحره عليه الصلاة والسلام، وفي ذلك حرج شديد على المسلمين واستحالة)^(٤).

- إذا فرغ الحاج من ذبح هديه أو نحره لمن كان له هدي حلق رأسه أو قصره، والحلق أفضل للرجل؛ فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ)، قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: (اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ)^(٥)، قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ:

(١) وهو واجب على المتمتع والقارن، أما المفرد فلا هدي عليه.

(٢) أبو داود (٢٨١٠)، وصححه الألباني في الإرواء (٣٦٦/٤).

(٣) مسلم (١٢١٨).

(٤) الإحرام لقاصدي البيت الحرام ص ٦٤.

(٥) قال النووي في شرح صحيح مسلم ٥١/٩: (وجه فضيلة الحلق على التقصير أنه أبلغ لله تعالى، ولأن المقصر مبق على نفسه الشعر الذي هو زينة، والحاج مأمور بترك الزينة، بل هو أشعث أغبر).



(وَالْمُقَصِّرِينَ)^(١).

أما المرأة فليس عليها إلا التقصير، وبعد رمي جمرة العقبة والحلق أو التقصير يباح للمحرم كل شيء حرم عليه بالإحرام إلا النساء، ويُسمى هذا التحلل الأول.

فإذا تحلل التحلل الأول: تطيب^(٢)؛ لقول عائشة رضي الله عنها: (كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ)^(٣).

- ويتوجه الحاج بعد الأعمال السابقة إلى مكة؛ ليطوف بالبيت، ويُسمى هذا الطواف: طواف الإفاضة^(٤)، وهو ركن من أركان الحج، وهو المراد في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾^(٥)، ويكون طوافه كالطواف الذي ذُكر سابقاً تماماً، لكن ليس فيه رمل ولا

(١) البخاري (١٧٢٨)، مسلم (١٣٠٢).

(٢) قال المالكية بكراهة الطيب قبل الطواف لأنه من دواعي الوطء، وفعل النبي ﷺ كان للجواز فقط، قال العلامة أحمد حماني في الإحرام ص ٦٢: (وكره الطيب ولا فدية في فعله).

(٣) البخاري (١٥٣٩)، مسلم (١١٨٩).

(٤) وكره مالك أن يسمى طواف الزيارة، ذلك لأن لفظ الزيارة يقتضي التخيير، وطواف الإفاضة ركن.

(٥) سورة الحج، الآية: ٢٩.



اضطباع^(١)، لمن سبق أن طاف للقدوم، أو طاف للعمرة.

- وأفضل وقت طواف الإفاضة^(٢) يوم النحر بعد الرمي والنحر والحلق أو التقصير، موافقةً لفعله ﷺ^(٣).

- ثم يصلي ركعتين خلف المقام، ويُستحب أن يشرب من زمزم؛ لفعل النبي ﷺ.

- ثم بعد الطواف وصلاة ركعتين يسعى بين الصفا والمروة إن كان متمتعًا؛ لأن سعيه الأول لعمرته، وهذا سعي الحج^(٤).

فإذا انتهى من طواف الإفاضة يحل التحلل الأكبر فيباح له كل محظور حرم

(١) هذا في حق غير المراهق فيرمي في الطواف ندبا عند بعض الفقهاء، والمراهق هو من ضاق عليه الزمن فلم يتيسر له طواف القدوم.

(٢) ويستحب فعل طواف الإفاضة يوم النحر وقبل الزوال وعقب الحلق بلا تأخير إلا لضرورة، وأن يأتي به في ثوب إحرامه.

(٣) قال الشيخ ابن حنفية العابدين: (يجوز تأخير طواف الإفاضة عن مواعده المذكور، وقيل لا يفوت إلا بخروج شهر ذي الحجة، غير أنه يستحب له في المذهب أن يطوف في ثوبي الإحرام)، العجالة ١٨٧/٣.

(٤) إن كنت مفردًا فليس عليك سعي، والسعي الذي سعيتهُ يُحتسب لك عن سعي الحج الواجب عليك، وإن كنت قارنا فيكفيك السعي الذي سعيتهُ للعمرة كما المفرد للحج، فالقارن والمفرد ليس عليهما إلا سعي واحد بعد طواف القدوم.



عليه بالإحرام حتى نساؤه، ويُسمى به (التحلل الأكبر)^(١).

تنبيهات

- إذا عجز المتمتع والقارن عن الهدي وجب عليه أن يصوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة أيام إذا رجع إلى أهله، وهو مُخَيَّر في صيام الثلاثة إن شاء صامها قبل يوم النحر، وإن شاء صامها في أيام التشريق الثلاثة؛ لحديث عائشة وابن عمر رضي الله عنهما قَالَا: (لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصُمْنَ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ)^(٢)، والأفضل أن يقدم صيام الأيام الثلاثة عن يوم عرفة؛ ليكون يوم عرفة مفطراً؛ لأن النبي ﷺ وقف يوم عرفة مفطراً.

- عُلِمَ مِمَّا مَرَّ أَنَّهُ يَفْعَلُ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ مِنْ أَيَّامِ النَّحْرِ أَرْبَعَةَ أَشْيَاءَ مُرْتَبَةً: الرَّمْيَ، فَالنَّحْرَ، فَالْحَلْقَ، فَالطَّوْفَ، لَكِنَّ الثَّلَاثَةَ الْأَوَّلَ فِي مَنَى وَالرَّابِعَ فِي مَكَّةَ.

- للحج تحللان: تحلل أصغر، وتحلل أكبر، فالتحلل الأصغر يكون برمي جمرة العقبة يوم النحر، فيحل له كل شيء إلا النساء والصيد، والتحلل الأكبر يكون بطواف الإفاضة فيحل عليه كل شيء حُرِّمَ عليه بالإحرام إن جلق بعد الرمي وسعى بعد طواف القدوم، وإلا فلا يحل النساء والصيد إلا بعد الحلق والسعي.

(١) الحاج المتمتع لا يتحلل التحلل الأكبر إلا بأداء طواف الإفاضة والسعي بعده.

(٢) البخاري (١٩٩٧، ١٩٩٨).



وقفة

يوم الحج الأكبر أعظم الأيام عند الله تعالى، وما عظمه الله تعالى إلا لعظم

الأعمال وكثرتها فيه:

ففيه تُرمى الجمرات

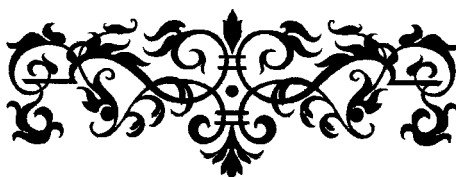
وفيه تُذبح القرابين والهدايا لرب العالمين

وفيه يحلق ويقصر الحاج، وفيه يطوف بالبيت العتيق

أعمال عظيمة، وقربات جليلة، يقوم بها الحجاج في هذا اليوم

فتأمل في أعمال هذا اليوم، وكثرتها وتنوعها، تعرف عندها لماذا جعل الله هذا

اليوم خير الأيام وأفضلها عنده.



المبحث السادس
اليوم السادس:
أعمال الحاج أيام التشريق
(الحادي عشر، الثاني عشر، الثالث عشر من ذي الحجة)



أعمال الحاج أيام التشريق^(١)

قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾^(٢).

قال العلامة الطاهر بن عاشور: (والآية تدل على أن الإقامة في منى في الأيام المَعْدُودَات واجب، فليس للحاج أن يبيت في تلك الليالي إلا في منى، ومن لم يبيت فقد أخلَّ بواجب فعليه هدي)^(٣).

- وعليه فالأفضل للحاج أن يبادر بالرجوع إلى منى عقب طواف الإفاضة والسعي ممن عليه سعي، فيبيت بها ليلة الحادي عشر، والثاني عشر، وهذا

(١) سميت أيام التشريق، لأنَّ الناس يُقَدِّدُونَ فيها اللحم، والتَّقْدِيد تشريق، أو لأن الهدايا لا تنحر فيها حتى تشرق الشمس، التحرير والتنوير ٢/ ٢٦٠.

(٢) البقرة: الآية ٢٠٣.

(٣) التحرير والتنوير ٢/ ٢٦١.



المبيت واجب من واجبات الحج، ويرمي الجمرات الثلاث في اليومين بعد زوال الشمس، وهذا الرمي واجب من واجبات الحاج.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (الشيطان ترجمون وملة أبيكم إبراهيم تتبعون)^(١).

ولا يجوز الرمي قبل الزوال؛ لأن النبي ﷺ لم يرم إلا بعد الزوال^(٢)، قال جابر رضي الله عنه: (رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النحر ضُحًى، وأَمَّا بعد ذلك فإذا زاغت الشمس)^(٣)، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول: (لا تُرْمَى الْجِمَارُ فِي الْإَيَّامِ الثَّلَاثَةِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ)^(٤)، ويجب الترتيب في رمي الجمار على النحو الآتي:

أ - يبدأ بالجمرة الأولى (الصغرى) وهي أبعد الجمرات عن مكة، وهي التي تلي مسجد الخيف^(٥)، فيرميها بسبع حصيات متعاقبات، يرفع يده بالرمي مع كل حصاة، ويكبر على إثر كل حصاة، ولا بد أن يقع الحصى في الحوض، فإن لم يقع في الحوض لم يجز، ثم يتقدم حتى يسهل في مكان لا يصيبه الحصى فيه ولا

(١) الحاكم ١ / ٤٦٦، ابن خزيمة (٢٩٦٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (١١٥٦).

(٢) نظرا لشدة الزحام أفتت رابطة العلم الإسلامي بجواز أداء الرمي ليلا في الأيام الثلاثة تيسيرا على الناس فلا دم على من أخره إلى الليل، أنظر الإحرام للعلامة أحمد حماني ص ٦١.

(٣) مسلم (١٢٩٩).

(٤) موطأ الإمام مالك (١ / ٥٤٤).

(٥) مسجد الخيف من منى.



يؤذي الناس، فيستقبل القبلة ويرفع يديه ويدعو طويلاً.

ب - يرمي الجمرة الوسطى بسبع حصيات متعاقبات يكبر مع كل حصاة، ثم يأخذ ذات الشمال ويتقدم حتى يسهل ويقوم مستقبلاً القبلة، فيقوم طويلاً يدعو ويرفع يديه.

ج - ثم يرمي جمرة العقبة بسبع حصيات متعاقبات يكبر مع كل حصاة، ثم ينصرف ولا يقف عندها ولا يدعو^(١)، لضيق موضعها.

ثم يرمي الجمرات في اليوم الثاني من أيام التشريق بعد الزوال كما رماها في الأول تماماً، ويفعل عند الأولى والثانية كما فعل في اليوم الأول من أيام التشريق.

وقد اتفق العلماء على أن التأخير إلى هذا اليوم أفضل من التعجيل، فاحرص عليه اتباعاً للنبي ﷺ، فعن عائشة رضي الله عنها: (أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ من آخر يومه، حينئذ صلي الظهر، ثم رجع إلى منى، فمكث ليالي أيام التشريق...) ^(٢).

- وبعد رمي ثالث أيام التشريق تنتهي مناسك منى ويرحل الحجاج إلى مكة ويستحب للحجاج في رحيلهم لمكة ما يُستحب للمسافر من تكبير وتهليل و..

- ويستحب لغير المتعجل إذا أنهى رمي الجمار في أيام منى أن ينزل

(١) البخاري (١٧٥١، ١٧٥٢، ١٧٥٣).

(٢) أبو داود (١٩٧٣)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ٥٥٢/١.



مناسك الحج يومًا ... يومًا

بالمُحَصَّب^(١)، ويسمى الأبطح^(٢)، فيصلي به الظهر والعصر والمغرب والعشاء، ويقصر الرباعية لأنَّ المحصب من تمام المناسك، ويدخل مكة ليلاً لفعل النبي ﷺ، ولا شيء على من تركه^(٣).

تنبيهات

- جمره العقبة، وهي الكبرى، تقع على يسار الدّاخل إلى منى من مزدلفة، والجمرة الوسطى بعدها، وبينهما ١١٦، ٧٧ متراً، والجمرة الصغرى، وهي تلي مسجد الحَيْف، وبين الصّغرى والوسطى ١٥٦، ٤ أمتار.

- إذا عجز المتمتع والقارن عن الهدي^(٤) وجب عليه أن يصوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة أيام إذا رجع إلى أهله، وهو مُخَيَّر في صيام الثلاثة إن شاء صامها قبل يوم النحر، وإن شاء صامها في أيام التشريق الثلاثة؛ لحديث عائشة وابن عمر رضي الله عنهما

(١) سمي المُحَصَّبُ بالمُحَصَّبِ لكثرة الحصباء، أي الحصى الصغيرة التي تجرفها السيول إليه.

(٢) سمي بذلك لانبطاحه.

(٣) قاله الشيخ ابن حنفية العابدين حفظه الله في العجالة ٣/ ١٩١.

(٤) قال الشيخ بن الحنفية العابدين حفظه الله: (المتمتع الذي لم يجد الهدي يتعين عليه أن يحرم قبل يوم التروية، ليتمكن من صوم ثلاثة أيام في الحج، ولو أحرم يوم التروية لما بقي له غير يومين، فيصوم بعض أيام التشريق، ومعلوم أن صومها إنما هو كالترخيص لمن لم يصم قبل العيد فتنبه) العجالة ٣/ ١٧٥.



قالا: (لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَمَّنَ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدْ الْهَدْيَ)^(١)، والأفضل أن يقدم صيام الأيام الثلاثة عن يوم عرفة؛ ليكون يوم عرفة مفطراً؛ لأن النبي ﷺ وقف يوم عرفة مفطراً.

- من عجز عن الرمي كالكبير، والمريض، والصغير، والمرأة الحامل ونحوهم، جاز أن يوكل من يرمي عنه؛ وهؤلاء لا يستطيعون مزاحمة الناس عند الجمرات، وزمن الرمي يفوت، ولا يشرع قضاؤه فجاز لهم أن يؤكّلوا بخلاف غيره من المناسك.

- من غربت عليه الشمس من اليوم الثاني عشر وهو لم يخرج من منى؛ فإنه يلزمه التأخر ويبيت في منى ويرمي الجمار الثلاث في اليوم الثالث عشر بعد الزوال؛ لما ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول: (مَنْ غَرَبَتْ لَهُ الشَّمْسُ مِنْ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَهُوَ بِمَنْىَ فَلَا يَنْفِرَنَّ حَتَّى يَرْمِيَ الْجِمَارَ مِنَ الْغَدِ)^(٢)، لكن لو غربت عليه الشمس بمنى في اليوم الثاني عشر بغير اختياره، مثل أن يكون قد ارتحل وركب، ولكن تأخر بسبب زحام السيارات فلا يلزمه التأخر.

- ولا يجوز للإنسان أن يرمي الجمرات الثلاث في اليوم الحادي عشر، والثاني عشر، والثالث عشر قبل الزوال؛ لأن النبي ﷺ لم يرم إلا بعد الزوال،

(١) البخاري (١٩٩٧، ١٩٩٨).

(٢) مالك في الموطأ (١/٥٤٣).



وكان الصبحابة يتحिनون الزوال، فإذا زالت الشمس رمّوا، ولو كان الرمي قبل الزوال جائزًا لبيّنه النبي ﷺ لأُمته.

- ليحذر الحاج من التهاون في رمي الجمرات، فإن من الناس من يتهاون فيها حتى يوكل من يرمي عنه، وهو قادر على الرمي بنفسه، وهذا لا يجوز ولا يجزيء، قال العلامة أحمد حماني: (من ترك الرمي لغير عذر فعليه دم ويتحمل إثما، وكثيرٌ من الناس يتساهلون، ويطلبون الرخص، ويستفتون، فيجدون من يفتيهم وينيون غيرهم، فلم ذهبوا إلى الحج؟)^(١)

- قال ابن عبد البر فيمن فاته الرمي: (أجمع العلماء على أن من فاته رمي ما أمر برميهِ من الجمار في أيام التشريق حتى غابت الشمس من آخرها، وذلك اليوم الرابع من يوم النحر وهو الثالث من أيام التشريق، فقد فاته وقت الرمي، ولا سبيل له إلى الرمي أبدًا، ولكن يجبره بالدم أو بالطعام على حسب ما للعلماء في ذلك من الأقاويل)^(٢).

وقفة

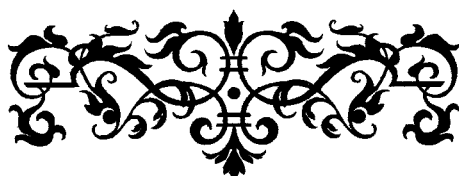
وأنت ترمي الجمرات تذكر تعرض إبليس لسيدنا إبراهيم عليه السلام لئنه عن

(١) الإحرام لقاصدي البيت الحرام ص ٦١.

(٢) التمهيد (١٧ / ٢٥٥).



طاعة أمر الله وعدم استجابة الخليل ﷺ لهذه الوسوسة، استحضر وأنت ترمي كل جَمرة خُطورة نَزَعَات الشيطان ووسوسته وضرورة مقاومته. استحضر وأنت ترمي الجمرات أن هذا الرمي هو بمثابة بيعة وإعلان ومعاودة منك أمام الله وأما الخلائق المحتشدة حول الجمرات على العمل الدائم والدؤوب على دحر هذا الشيطان الرجيم وحزبه اليوم وغدا وفي كل حين، في مِنِيَّ وفي مَكَّة وفي كل بُقعة تَطَافُهَا قَدَمَاكَ.



المبحث السابع :

اليوم السابع : آخر يوم بمكة زادها الله تشریفاً



طواف الوداع

إنَّ لمكة المكرمة حرمة خاصة عن بقية بلاد العالم، لذلك كان دخولها بالإحرام والآداب والعبادة، كذلك ينبغي لمن أراد مغادرة مكة أن يخرج بالآداب والحسرة على المفارقة، ويجعل الطواف بالبيت آخر أعماله، ويُسمى هذا الطواف طواف الوداع^(١).

فإذا أراد الحجاج النفر من مكة إلى أهليهم بعد فراغهم من نسكهم، كان عليهم^(٢) أن يطوفوا بالبيت طواف الوداع^(٣)، وذلك بأن يطوفوا بالبيت سبعة

(١) طواف الوداع يسمى طواف الصَّدْرِ، قال القاضي عياض: (الصَّدْر بفتح الصاد، الرجوع)، وكره مالك أن يقال طواف الوداع، قال الخطاب: (ويحتمل أنه إنما كَرَّه أن يُقال: طواف الوداع، لأنه لا يكون من المفارق، فَكَّرَهُ له اسم المفارقة عن ذلك المحل الشريف) مواهب الجليل ١٣٦/٣.

(٢) عدّه الخطاب من السنن، وعدّه خليل في مختصره من المستحبات، وهو نص المدونة (٤٠٢/١): (كان مالك لا يستحب تركه، وكان يقول: إن ذكره ولم يتباعد فليرجع).

(٣) طواف الوداع واجب عند جمهور الفقهاء من الحنفية، والحنابلة، والشافعية في الأظهر،



مناسك الحج يوماً... يوماً

أشواط ويصلوا خلف المقام ركعتين ختماً للمناسك وتكميلاً لها واقتداءً بنبينهم ﷺ وطاعة له وليكون آخر عهدهم بالبيت مودعين له قبيل انصرافهم إلى أهلهم وأوطانهم، لقول النبي ﷺ: (لا ينفر أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت)^(١)؛ ولقول ابن عباس رضي الله عنهما: (أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن الحائض)^(٢)، فالحائض ليس عليها وداع وكذلك النفساء.

ووقت طواف الوداع قبل السفر فإذا عزم على السفر شرع له أن يودع البيت قبل سفره ثم يسافر ليكون آخر عهده بالبيت فمن أقام بمكة بعد الوداع لم يكن آخر عهده بالبيت^(٣)، وإنما كان آخر عهده بمكة، لكن لا بأس بالإقامة اليسيرة لأداء الصلاة إذا أقيمت، أو الصلاة على الجنازة إذا حضرت، أو أقام لانتظار أصحابه، أو إصلاح خلل طراً على راحلته، أو شراء حاجة لا بد منها وهو في طريقه^(٤)، فإن طال المقام فلا حوط له إعادة طواف الوداع.

واختاره ابن تيمية، والشنقيطي، وابن باز، وابن عثيمين.

(١) مسلم (١٣٢٧).

(٢) البخاري (١٧٥٥)، مسلم (١٣٢٨).

(٣) البعض يعتقد مشروعية المشي متفهقراً (الرجوع على الخلف) بعد فراغه من طواف الوداع؛ حتى لا يعطي البيت قفاه، وهذا العمل لا أصل له، قال يحيى الحطاب: (فلا يرجع القهقري في خروجه من المسجد، فإن ذلك بدعة عند المالكية)، إرشاد السالك ص ٣٠٧.

(٤) انظر منسك خليل ص ١٢٤.



مناسك الحج يومًا... يومًا

وقفه

طف أيها الحاج بيت الله وأنت تجمع بين الخوف والرجاء، ترجوه أن يعيدك
إلى بيته مرات ومرات، وتخاف أن يكون هذا آخر العهد بهذا المكان، فاسأل
ربك بصدق وعزم وحضور قلب أن يعيدك إليه وأن يُوفِّقك لزيارته وأن يتقبل
منك.



المبحث الثامن
إلى مدينة الحبيب ﷺ



إلى مدينة الحبيب ﷺ

يستحب زيارة المسجد النبوي استحباباً مؤكداً سواء في موسم الحج أم غيره، لأن زيارته لا علاقة لها بمناسك العمرة أو الحج كما يتوهم البعض فيظنون وجوب زيارة المدينة وأنهم إن لم يفعلوا فإن حجهم باطل، وليس الأمر كذلك بل زيارتها بالإجماع سنة مستحبة للصلاة في المسجد النبوي ولا تختص بوقت دون وقت، وقد وردت أحاديث كثيرة تبين فضل المسجد النبوي، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: (لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى)^(١)، وعنه أيضاً أن النبي ﷺ قال: (صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ)^(٢)، وعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِئَةِ أَلْفِ

(١) البخاري (١١٨٩)، مسلم (١٣٩٧).

(٢) البخاري (١١٩٠)، مسلم (١٣٩٤).



مناسك الحج يوماً... يوماً

صلاة فيما سواه^(١).

- ومن آداب الزيارة أنه إذا وصل الزائر إلى المسجد قدم رجله اليمنى عند دخوله ويقول: (أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)^(٢).

- ثم يصلي ركعتين تحية المسجد، أو يصلي ما شاء، ويدعو في صلاته بما شاء، والأفضل أن يفعل ذلك في الروضة الشريفة^(٣)، وهي ما بين منبر النبي ﷺ وحجرته، لقوله ﷺ: (مَا بَيْنَ بَيْتِي^(٤) وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ)^(٥).

- ثم بعد الصلاة يزور قبر النبي ﷺ وقبري صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فيقف تجاه قبر النبي ﷺ بأدب، ووقار، وخفض صوت، ثم يسلم عليه ﷺ قائلاً: (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك

(١) ابن ماجه (١٤٢٧)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه ١/ ٤٢١.

(٢) أبو داود (٤٦٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، (١/ ١٣٦).

(٣) تبلغ مساحتها نحو ٢٣٣٠ م.

(٤) وقوله ﷺ بيتي وهو بيت عائشة الذي صار فيه قبره ﷺ.

(٥) البخاري (١١٩٥)، مسلم (١٣٩٠).



حميد مجيد)، أو يقول: (السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته)؛ لقوله ﷺ: (مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ) ^(١).

- ثم يأخذ ذات اليمين قليلاً، فيسلم على أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)، ويدعوه له بما يناسبه.

- ثم يأخذ ذات اليمين قليلاً أيضاً، فيسلم على عمر بن الخطاب، ويرضى عنه، ويدعوه له.

- ويستحب لزائر المدينة أثناء وجوده بها أن يزور مسجد قباء ويصلي فيه؛ (لأن النبي ﷺ كان يأتي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِياً وَرَاكِباً) ^(٢)، وعن سهل بن حنيف قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ) ^(٣).

- ويستحب زيارة قبور البقيع وهي مقبرة المدينة وقبور الشهداء بأحد؛ لأن النبي ﷺ كان يزورهم ويدعو لهم.

- وليحذر المسلم في زيارته من الوقوع في المخالفات والمحذورات، كالتمسح بالسياج والحواجز والشبابيك المحيطة بالحجرة النبوية، أو تقبيلها

(١) أبو داود (٢٠٤١)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود، ١/ ٥٧٠.

(٢) البخاري (١١٩٣)، مسلم (٣٩٩).

(٣) ابن ماجه (١٤٣٣)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، ١/ ٤٢٢.



مناسك الحج يومًا... يومًا

والتزامها، أو الطواف حولها، فإن ذلك من وسائل الشرك، وطريق مفض إلى الوقوع فيه، وكذلك لا يجوز استقبال قبر النبي ﷺ حال الدعاء، أو رفع اليدين عنده، ووضع اليدين على الصدر كهيئة الوقوف في الصلاة، فإن ذلك من الأمور المنكرة، قال إمامنا مالك رَحِمَهُ اللهُ: (لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو، ولكن يسلم ويمضي)^(١).

كما لا يجوز رفع الصوت عند القبر، وطول القيام؛ لأن ذلك يُسبب كثرة الزحام؛ وحصول الأذى، والضرر بالآخرين.

فما أجمل الالتزام بالسنة في كل الأمور، واتباع منهج السلف الصالح، فما ورد عنه ﷺ وجب الأخذ به، والتمسك بأصوله وفروعه، وما نهى عنه وجب اجتنابه، والبعد عنه ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾^(٢)، قال الشيخ أبو عبد السلام الجزائري: (ولا يجوز التمسح بتلك القبور ولا دعاء النبي ﷺ ولا صاحبيه ولا الاستعانة بهم لأن ذلك شرك)^(٣).

وينبغي لزائر المدينة أن يلاحظ بقلبه جلالتهَا، وأنها البلدة التي اختارها الله

(١) الشفا ٢/ ٥٥.

(٢) الأحراب: الآية ٢١.

(٣) من فتاوى الشيخ أبي عبد السلام ص ٢٣٧.



مناسك الحج يوماً... يوماً

تعالى لهجرة الحبيب ﷺ واستيطانه، ومدفنه وتنزيل الوحي، ويستحضر تردده
ﷺ فيها، ومشيه في بقاعها، وتردد جبريل ﷺ فيها بالوحي الكريم، وغير ذلك
من فضائلها.

وقفة

يحرم صيد الحرم (مكة والمدينة) وتنفيذه وقطع شجره الذي لم يستنبته
الآدميون والتقاط لقطته إلا لتعريفها، وذلك للمحرم وغير المحرم، فانتبه لحرمة
المكان الذي أنت فيه: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعْرُ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾.



المبحث التاسع
بين يدي العودة



بين يدي العودة

- يُسْتَحَبُّ لِلْحَاجِّ أَنْ يَقُولَ أَثْنَاءَ رَجُوعِهِ مِنْ سَفَرِهِ مَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ، أَوْ حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، يَكْبِرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ)^(١).

- وَيُسْتَحَبُّ لَهُ إِذَا رَأَى بَلَدَهُ أَنْ يَقُولَ: (أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ)، وَيُرَدِّدُ ذَلِكَ حَتَّى يَدْخُلَ بَلَدَهُ؛ لِفِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

- وَيُسْتَحَبُّ لِلْحَاجِّ أَنْ يَخْبِرَ أَهْلَهُ وَذَوِيهِ بِمَقْدَمِهِ، وَأَنْ لَا يَفَاجِئَهُمْ بِالْدُخُولِ عَلَيْهِمْ بَغْتَةً، لَنَهْيِهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ^(٣) أَهْلَهُ لَيْلًا)^(٤).

(١) البخاري (١٧٩٧)، مسلم (١٢١٨).

(٢) مسلم (١٣٤٤).

(٣) أي لا يدخل عليهم ليلاً إذا قدم من سفر.

(٤) البخاري (١٨٠١)، مسلم (١٩٢٨).



- ويستحب له إذا دخل بلدته أن يتدئ بالمسجد الذي بجواره ويصلي فيه ركعتين؛ لفعله ﷺ، فإنه (كان إذا قدم من سفرٍ بدأ بالمسجد فصلى فيه) (١).

- ويستحب له أن يتلطف بالولدان من أهل بيته وجيرانه، ويحسن إليهم إذا استقبلوه، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَةَ اسْتَقْبَلَهُ أُغَيْلَمَةُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَحَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ (٢)، وقال عبد الله بن جعفر رضي الله عنه: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلْقَى بِنَا، فَتُلْقَى بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ، فَحَمَلَ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْآخَرَ خَلْفَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ) (٣).

- وتُستحب الهدية، لما فيها من تطيب القلوب، وإزالة الشغناء، فهي تجلب المودة، وتُسلب السخيمة، وقد حث النبي ﷺ على الإهداء، وعُلِّل ذلك بأن الهدية تجلب المحبة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن الرسول ﷺ قال: (تَهَادُوا تَحَابُّوا) (٤).

ولله در القائل:

هَدَايَا النَّاسِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ

(١) البخاري (٤٤١٨)، مسلم (٢٧٦٩).

(٢) البخاري، برقم ١٧٩٨، ورقم ٥٩٦٥.

(٣) مسلم (٢٤٢٨).

(٤) البخاري في الأدب المفرد (٥٩٤)، وحسن إسناده الألباني في إرواء الغليل (١٦٠١).



تُولَدُ فِي قُلُوبِهِمُ الْوَصَالَا
وَتَزْرَعُ فِي الْقُلُوبِ هَوًى وَوُدًّا
وَتَكْسُوكُ الْمَهَابَةِ وَالْجَلَالَا

- ولا تمتنع عن الإهداء لاستقلالك واحتقارك ما عندك، لأن الهدية لا يشترط فيها أن تكون شيئاً مكلفاً، فالأساس هو القيمة المعنوية، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا وَلَوْ فَرِسَنَ شَاةٍ ^(١))^(٢).

- ومن أجمل الهدايا ماء زمزم؛ لأنها مباركة، لقول النبي ﷺ: (إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامٌ طَعِيمٌ) ^(٣).

وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَاءُ زَمْزَمَ لَمَّا شُرِبَ لَهُ) ^(٤)، وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْمِلُ مَاءَ زَمْزَمَ فِي الْأَدَاوَى وَالْقِرَبِ، فَكَانَ يَصُبُّ عَلَى الْمَرْضَى وَيَسْقِيهِمْ ^(٥).

(١) فَرِسَنَ شَاةٍ: ظِلَفُ الشَاةِ، وَهُوَ دُونَ الْكَعْبِ مِنَ الدَّابَّةِ.

(٢) الْبُخَارِيُّ (٢٥٦٦)، مُسْلِمٌ (١٠٣٠).

(٣) مُسْلِمٌ (٢٤٧٣).

(٤) ابْنُ مَاجَهَ (٣١١٨)، وَصَحِّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِّحِ ابْنِ مَاجَهَ، (٥٩/٣).

(٥) التِّرْمِذِيُّ (٩٦٣)، وَصَحِّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (٨٨٣).



مناسك الحج يومًا... يومًا

- وبعد العودة إلي بلدك وبعد الانتهاء من المناسك حض الناس على أداء الحج، احكي لهم بإخلاص وصدق ولتكن نيتك في ذلك تشويق من لم يحج منهم إلي أداء فريضة الحج خاصة المستطيعين منهم احكي لهم وشوقهم لعلك بتشويقك هذا تفتح قلب أحدهم وتجعله يعزم وينوي على أداء الفريضة في العام القادم، عندها تسعد وتؤجر.

- ويستحب أن تُكرِّمَ زائريك بطعام تُعِدُّه لهم، دون تكلف، ولا إرهاق، فعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جَزُورًا أَوْ بَقَرَةً^(١)، قال الشيخ أبو عبد السلام الجزائري حفظه الله: (لكن ينبغي التنبيه على وجوب الإبتعاد عن المحرمات والمخالفات الشرعية التي يحتمل الوقوع فيها مثل التبذير والإسراف، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾^(٢)، ومن ذلك اختلاط النساء بالرجال الأجانب فهو محرم وكذلك اللغو واللهو، فالحاج عاد من مكانٍ مقدس يرجو من الله أن يقبل حجته وأن يتجاوز عن كل خطاياهم، وأن يستجيب دعاءه، فكيف يهدم ما بناه طيلة شهر بيوم واحد)^(٣).

(١) البخاري (٣٠٨٩).

(٢) الإسراء: الآية ٢٧.

(٣) من فتاوى الشيخ أبي عبد السلام ص ٢٣٩.



وقفة

أخي الحاج أبارك لك توفيق الله لك إتمام مناسك الحج، وأسأل الله أن يتقبل منك، وأن يتجاوز عنك، أخي الحاج إن وقعت في مشقات فلا تُحدِّث بها، خوفاً أن يكون من باب الاعتراض، أو تزكية النفس، ولكن أشر أن الحج جهاد ويحتاج إلى صبر



المبحث العاشر
أدعية مختارة



أدعية مختارة

الدعاء شأنه عظيم، ونفعه عميم، ومكانته عالية في الدين، فما استجلبت النعم بمثله، ولا استدفعت النقم بمثله؛ ذلك أنه يتضمن توحيد الله، وإفراده بالعبادة دون من سواه، وهذا رأس الأمر، وأصل الدين.

فما أشد حاجة العباد إلى الدعاء، بل ما أعظم ضرورتهم إليه؛ فالمسلم في هذه الدنيا لا يستغني عن الدعاء بحال من الأحوال.

أخي الحاج لا تلتفت إلى ما يردده بعض الناس من أدعية خاصة بأشواط الطواف لعدم ورود ذلك في السنة، وقد يتساءل البعض لماذا لم يرد عن النبي ﷺ شيء من الأذكار الخاصة في الكثير من مواضع الدعاء في العمرة والحج؟ والجواب عن ذلك والله أعلم يرجع إلى أن الأصل في الدعاء السر بين العبد وربّه، وكل أحد يناجي ربّه بما هو محتاج إليه، وإنما جهر ﷺ بما جهر به حين كان يريد تأسي أمته به^(١).

(١) أحوال النبي ﷺ في الحج لفصل البعداني ص ٣٤.



قال القرطبي عن أسباب عدم إجابة الدعاء: (أن يدعوا بما ليس في الكتاب والسنة؛ فيتخير ألفاظاً مفقورة وكلمات مسجعة قد وجدها في كراريس لا أصل لها ولا معول عليها، فيجعلها شعاره ويترك ما دعا به رسوله ﷺ، وكل هذا يمنع من استجابة الدعاء^(١)).

وخير ما ينبغي أن يدعو به المعتمر ما ورد في كتاب الله من دعاء الأنبياء والصالحين وما دعى به نبينا محمد ﷺ وما علمه أمته من جوامع الكلم وهو أقرب للقبول^(٢)، ومن ذلك اخترت لك:

- ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٣٨﴾﴾.

- ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ



- ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَمْنَا فَأَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَفِنَا عَذَابِ النَّارِ ﴿٣٩﴾﴾.

- ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿٤٠﴾﴾.

(١) تفسير القرطبي على الآية (٥٥ من الأعراف).

(٢) أدع عزو الآيات والأحاديث تجنباً لطول الكتاب نفعا الله به، مع العلم بأن هذه الأدعية ثابتة عن النبي ﷺ.



مناسك الحج يومًا ... يومًا

- ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٥٣﴾﴾ .
- ﴿رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُن مِّنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٥٤﴾﴾ .

- (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ)

- (اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِّي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِّي مِنْ كُلِّ شَرٍّ).

- (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّاهَا، أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَتَّعِبُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا).

- (اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَلِّدْنِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ).

- (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ).

- (اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ).



- (لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ).

- (اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي).

- (اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ).

- (يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ).

- (اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجِرْنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ).

- (رَبِّ أَعْنِي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ، وَانْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَاهْدِنِي وَسِرِّ الْهُدَى إِلَيَّ، وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَعَى عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَكَارًا، لَكَ ذَكَارًا، لَكَ رَهَابًا، لَكَ مَطَوَاعًا، إِلَيْكَ مُخْبِتًا أَوَْاهًا مُنِيًّا، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي).

- (اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْكَ الْبَلَاغُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ).

- (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ



- إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ)
- (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي، وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَزْلِي، وَجِدِّي، وَخَطْئِي، وَعَمْدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي).
- (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسَّعْ لِي فِي دَارِي، وَبَارِكْ لِي فِيمَا رَزَقْتَنِي).
- (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُهَا إِلَّا أَنْتَ).
- (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ، وَالتَّرَدِّي، وَالْهَدْمِ، وَالْغَمِّ، وَالْعَرَقِ، وَالْحَرَقِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا).
- (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ؛ فَإِنَّهُ بِئْسَ الصَّجِيعُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ؛ فَإِنَّهَا بِئْسَتِ الْبَطَانَةُ).
- (اللَّهُمَّ أَحْيِنِي عَلَى سُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ وَتَوَفَّنِي عَلَى مِلَّتِهِ، وَأَعِزَّنِي مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ).
- (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ).

إشراقه

ومما يحسن بك أيها الحاج، أن تأتي بأداب الدعاء؛ كي يكون دعاؤك كاملاً،
فمن تلك الآداب:



مناسك الحج يوماً... يوماً

الثناء على الله قبل الدعاء، والصلاة على النبي ﷺ، والإقرار بالذنب وإظهار
الفاقة والفقر، والتضرع والخشوع، والرغبة والرغبة، والإلحاح بالدعاء، وتجنب
الدعاء على الأهل والمال والنفوس، واستقبال القبلة، والدعاء ثلاثاً، ورفع
الأيدي، واختيار الجوامع من الدعاء، وخفض الصوت، والإسرار بالدعاء.



ملحق بأهم أعمال الحاج
(مفرد، قارن، متمتع)

جدول متابعة أعمال الحاج			
اليوم	المفرد بالحج وحده	القارن بين الحج والعمرة	المتنح بالعمرة إلى الحج
فيل الثامن من ذي الحجة	١- الإحرام من الميقات. () ٢- طواف القدوم. () ٣- السعي وليس عليه سعي آخر إذا أتى بالسعي عند القدوم ()	١- الإحرام من الميقات. () ٢- طواف العمرة () ٣- السعي. () ٤- تقصير الشعر () ٥- التحلل من الإحرام والبقاء متحللاً إلى يوم التروية. ()	
الثامن من ذي الحجة	١- الذهاب إلى منى والصلاة فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر قصرأ للرباعية من غير جمع. ()	١- الإحرام من محل الإقامة () ٢- الذهاب إلى منى والصلاة فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر قصرأ للرباعية من غير جمع. ()	
التاسع من ذي الحجة يوم عرفة	١- التوجه إلى عرفة بعد شروق الشمس. () ٢- الصلاة فيها الظهر والعصر قصرأ وجمعاً - جمع تقديم - بأذان وإقامتين. () ٣- التوجه إلى مزدلفة بعد غروب الشمس بسكينة ووقار. () ٤- صلاة المغرب والعشاء حين الوصول إلى مزدلفة جمعاً وقصرأ بأذان وإقامتين. () ٥- المبيت في مزدلفة، مع صلاة الفجر مبكراً. () ٦- الوقوف عند المشعر الحرام والإكثار من الدعاء حتى الإسفار.		
العاشر من ذي الحجة	١- التوجه إلى منى قبل شروق الشمس. () ٢- رمي جمره العقبة. () ٣- تقصير الشعر () ٤- التحلل من الإحرام. () ٥- طواف الإفاضة ()	١- التوجه إلى منى قبل شروق الشمس. () ٢- رمي جمره العقبة. () ٣- نحر الهدي. () ٤- تقصير الشعر () ٥- التحلل من الإحرام () ٦- طواف الإفاضة ()	١- التوجه إلى منى قبل شروق الشمس. () ٢- رمي جمره العقبة. () ٣- نحر الهدي. () ٤- تقصير الشعر () ٥- التحلل من الإحرام () ٦- طواف الإفاضة () ٧- السعي ()
الحادي عشر من ذي الحجة	١. المبيت في منى ليلة الحادي عشر. () ٢. رمي الجمرات الثلاث بعد الزوال. ()		
الثاني عشر من ذي الحجة	١- المبيت في منى ليلة الثاني عشر. () ٢- رمي الجمرات الثلاث بعد الزوال. () ٣- الحاج المتعجل يخرج من منى قبل غروب الشمس ثم يطوف طواف الوداع. ()		
الثالث عشر من ذي الحجة	١- المبيت في منى ليلة الثالث عشر. () ٢- رمي الجمرات الثلاث بعد الزوال. () ٣- مغادرة منى إلى مكة وطواف الوداع، ويسقط عن الحائض والنفساء. ()		

ثمّ ماذا بعد الحج ؟

تعال وشاهد حالهم

حين الوداع وبعد الوداع حزن وأسى
فقد أودعوه الأرواح ورحلوا بالأشباح،
الضلوع تتقد والدموع تتطرد.



ثم ماذا بعد الحج؟

أخي الحاج أبارك لك توفيق الله لك إتمام مناسك الحج، وأسأل الله العظيم أن يتقبل منك، وأن يتجاوز عنك...

أخي الحاج طوبى لك ميلادك الجديد، وتأمل في قول الحبيب ﷺ: (مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ) (١)...

أخي الحاج ها أنت وقد كُملَ حجك وتمَّ تَفَتُّك، وبعد أن أديت تلك الشعائر، ها أنت تنهياً للرجوع إلى ديارك، احذر كل الحذر من العودة إلى التلوث بالمحرمات، ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَضَتْ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَا﴾ (٢) فإياك إياك أن تهدم ما بنيت، وتُبدد ما جمعت.

أخي الحاج اشكر الله على ما أولاك، واحمده على ما حباك وأعطاك، قوّي رجاءك بالله في قبول حجك، ومحو ما سلف من ذنوبك، فقد جاء في الحديث

(١) البخاري (١٥٢١)، مسلم (١٣٥٠).

(٢) النحل: الآية ٩٢.



مناسك الحج يومًا... يومًا

القدسي عن النبي ﷺ أنه قال: (قال الله تعالى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي)^(١).

أخي الحاج الزم طريق الاستقامة وداوم العمل فلست بدار إقامة، واحذر الرياء فرب عمل صغير تعظمه النية، ورب عمل كبير تصغره النية، يقول بعض السلف: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْمَلَ لَهُ عَمَلُهُ فَلْيُحْسِنْ نِيَّتَهُ)، وكن على خوف ووجل من عدم قبول العمل، فعن عائشة رضي الله عنها زوج النبي قالت: سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءً آتًا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾^(٢) قَالَتْ عَائِشَةُ: أَهُمُ الَّذِينَ يَشْرِبُونَ الْخَمْرَ وَيَسْرِقُونَ؟ فَقَالَ: (لَا يَا بِنْتَ الصَّدِيقِ! وَلَكِنَّهُمْ الَّذِينَ يَصُومُونَ، وَيُصَلُّونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، وَهُمْ يَخَافُونَ أَنْ لَا يُقْبَلَ مِنْهُمْ أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَاقُونَ)^(٣).

أخي الحاج إن للحج المبرور أمانة، سئل الحسن البصري: ما الحج المبرور^(٤)؟ قال: (أن تعودَ زاهدًا في الدنيا راغبًا في الآخرة)، فليكن حجك باعًا لك إلى المزيد من الخيرات وفعل الصالحات، واعلم أن المؤمن ليس له منتهى

(١) البخاري (٧٥٠٥)، مسلم (٢٦٧٥).

(٢) المؤمنون: الآية ٦٠.

(٣) الترمذي (٣١٧٥)، ابن ماجه (٤١٩٨)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٢٨٧/٣.

(٤) قال ابن عبد البر: (وأما الحج المبرور فقليل: هو الذي لا رياء فيه ولا سمعة، ولا رفت فيه ولا فسوق، ويكون بمال حلال)، التمهيد (٢٢ / ٣٩).



من صالح العمل إلا حلول الأجل، فما أجمل أن تعود بعد الحج إلى أهلِكَ ووطنك بالخلق الأكمل، ما أجمل أن تعود طاهر الفؤاد، فإن من يعود بعد الحج بهذه الصفات الجميلة والسمات الجليلة فهو حقًا من استفاد من الحج وأسراره ودروسه وآثاره.

أخي الحاج الحج بكل مناسكِهِ وأنساكه يُعرِّفك بالله، يُذكرك بحقوقه وخصائص ألوهيته جل في علاه، وأنه لا يستحق العبادة سِواه، فكيف يهون عليك بعد ذلك أن تصرف حقًا من حقوق الله إلى غيره؟ أين أثر الحج فيمن عاد بعد حجه مضيقًا للصلاة، مانعًا للزكاة، آكلًا للربا، قاطعًا للأرحام...؟ فيا من امتنعت عن محظورات الإحرام أثناء حج بيت الله الحرام، إن هناك محظورات على الدوام، وطول الدهر والأعوام، فاحذر إتيانها ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٣٩).

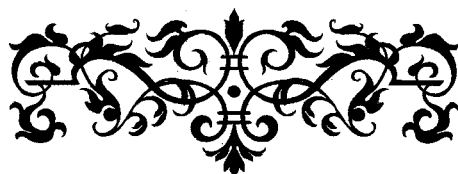
أخي الحاج تذكر تلييتك وإحرامك وتجردك لله عز وجل، وتذلك بين يديه في عرفات، وفي طوافك، وعش على قولك: (ليبك اللهم لبيك)، فلا تنكث البيعة ولا تنقض العهد، قال تعالى: ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى



بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾ ﴿١١﴾.

أخي الحاج اجعل زادك كثرة ذكر الله تعالى قولاً وفعللاً وحالاً، فقد قال تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتْ مَّتَلَسَّكُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴾ ﴿١٢﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ ﴿١٣﴾.

وفي الختام أخي الحاج ادعُ ربك في كل وقتٍ وأن أن يشبك على ما يحبه ويرضاه، تقبل الله منا ومنك صالح العمل، وغفر لنا التقصير، وما حصل من الزلل، واستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك، وصلى اللهم وسلم على نبينا محمد الذي علمنا المناسك، وكان هو خير ناسك، صلى الله عليه وعلى من اتبعه وعمل بنهجه ما عبد الله عابد، وتنسك لله ناسك.



(١) الفتح: الآية ١٠.

(٢) البقرة: الآيتان (٢٠١، ٢٠٢).



فهرس الموضوعات

٧	المقدمة
١٥	بين يدي الحج
٢١	التمهيد: مقدمات مهمة
٢٩	المبحث الأول: اليوم الأول (عند الميقات)
٤٣	المبحث الثاني: اليوم الثاني (عند الوصول إلى مكة)
٥٩	المبحث الثالث: اليوم الثالث (أعمال يوم التروية)
٦٥	المبحث الرابع: اليوم الرابع (أعمال يوم عرفة)
٧٩	المبحث الخامس: اليوم الخامس (أعمال يوم النحر)
٨٩	المبحث السادس: اليوم السادس (أعمال أيام التشريق)
٩٩	المبحث السابع: اليوم السابع (أعمال اليوم الأخير بمكة)
١٠٥	المبحث الثامن: إلى مدينة الحبيب ﷺ
١١٣	المبحث التاسع: بين يدي العودة
١٢١	المبحث العاشر: أدعية مختارة
١٣٣	خاتمة: ثمّ ماذا بعد الحج
١٣٧	فهرس الموضوعات